# سورة الحجرات

## مدنية، وآياتها ١٨ [نزلت بعد المجادلة]

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾﴾

قدّمه وأقدمه: منقولان بتثقيل الحشو والهمزة، مِنْ قَدَمَهُ إذا تقدّمه[١]، في قوله تعالى: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُۥ﴾ [هود: ٩٨] ونظيرهما معنى ونقلاً: سلفه وأسلفه. وفي قوله تعالى: ﴿لَا تُقَدِّمُواْ﴾ من غير ذكر مفعول: وجهان، أحدهما: أن يحذف ليتناول كل ما يقع في النفس مما يقدّم. والثاني: أن لا يقصد قصد[٢] مفعول ولا حذفه، ويتوجه بالنهي إلى نفس التقدمة، كأنه قيل: لا تقدموا على التلبس بهذا الفعل، ولا تجعلوه منكم بسبيل[٣] كقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾ [غافر: ٦٨] ويجوز أن يكون من قدّم بمعنى تقدّم، كوجه وبين. ومنه مقدّمة الجيش خلاف ساقته، وهي الجماعة المتقدّمة منه. وتعضده قراءة من قرأ: «لا تقدموا» بحذف إحدى تاءي تتقدموا، إلا أن الأوّل أملأ بالحسن وأوجه، وأشدّ ملاءمة لبلاغة القرآن، والعلماء له أقبل. وقرئ: «لا تقدموا» من القدوم، أي لا تقدموا إلى أمر من أمور الدين قبل قدومها، ولا تعجلوا عليهما. وحقيقة قولهم: جلست بين يديَ فلان، أن يجلس بين الجهتين المسامتتين ليمينه وشماله قريبًا منه، فسميت الجهتان يدين

---

(١) قوله: «إذا تقدمه في قوله تعالى» لعله كما في قوله تعالى. (ع)

(٢) قوله: «أن لا يقصد قصد... الخ» عبارة النسفي: أن لا يقصد مفعول. والتهجي متوجه إلى نفس التقدمة. (ع)

(٣) ذكر الزمخشري من النكت: «أنه تعالى ابتدأ السورة بإيجاب أن يكون الأمر الذي ينتهي إلى الله ورسوله متقدمًا على الأمور كلها من غير تقييد ولا تخصيص» قال أحمد: يريد أنه لم يذكر المفعول الذي يتقاضاه تقدموا، بإطراح ذلك المفعول كقوله: (يحيي ويميت) وحلى الكلام بمجاز التمثيل في قوله: (بين يدي الله ورسوله) بفائدة ليست في الكلام العريان، وهو تصور الهجنة والشناعة فيما نهوا عنه من الإقدام على أمر دون الاحتذاء على أمثلة الكتاب والسنة، وجعل صورة ذلك المنهي عنه مثل أن يجلس العبد في الجهتين المسامتتين ليمين سيده ويساره ويوليه دبره، ومعناه: أن لا تقدموا على أمر حتى يأذن الله ورسوله فيه فتكونوا مقتدين فيما تأتون وتذرون بكتاب الله وسنة نبيه.

لكونهما على سمت اليدين مع القرب منهما توسعًا، كما يسمى الشيء باسم غيره إذا جاوره وداناه في غير موضع، وقد جرت هذه العبارة ههنا على سنن ضرب من المجاز، وهو الذي يسميه أهل البيان تمثيلاً. ولجريها هكذا فائدة جليلة ليست في الكلام العريان: وهي تصوير الهجنة والشناعة فيما نهوا عنه من الإقدام على أمر من الأمور دون الاحتذاء على أمثلة الكتاب والسنة: والمعنى: أن لا تقطعوا أمرًا إلا بعدما يحكمان به ويأذنان فيه، فتكونوا إما عاملين بالوحي المنزل. وإما مقتدين برسول الله ﷺ. وعليه يدور تفسير ابن عباس رضي الله عنه. وعن مجاهد: لا تفتاتوا على الله شيئًا حتى يقصه[1] على لسان رسوله. ويجوز أن يجري مجرى قولك: سرني زيد وحسن حاله، وأعجبت بعمرو وكرمه. وفائدة هذا الأسلوب: الدلالة على قوّة الاختصاص، ولما كان رسول الله ﷺ من الله بالمكان الذي لا يخفى: سلك له ذلك المسلك. وفي هذا تمهيد وتوطئة لما نقم منهم فيما يتلوه من رفع أصواتهم فوق صوته؛ لأنّ من أحظاه الله بهذه الأثرة واختصه هذا الاختصاص القوي: كان أدنى ما يجب له من التهيب والإجلال أن يخفض بين يديه الصوت، ويخافت لديه بالكلام. وقيل: بعث رسول الله ﷺ إلى تهامة سرية سبعة وعشرين رجلاً وعليهم المنذر بن عمرو الساعدي، فقتلهم بنو عامر وعليهم عامر بن الطفيل. إلا ثلاثة نفر نجوا فلقوا رجلين من بني سليم قرب المدينة، فاعتزيا لهم إلى بني عامر، لأنهم أعز من بني سليم، فقتلوهما وسلبوهما، ثم أتوا رسول الله ﷺ فقال: «بئسما صنعتم كانا من سليم، والسلب ما كسوتهما» فوداهما رسول الله ﷺ (١٤٥٣) ونزلت، أي: لا تعملوا شيئًا من ذات أنفسكم حتى تستأمروا رسول الله ﷺ. وعن مسروق: دخلت على عائشة في اليوم الذي يشك فيه، فقالت للجارية: اسقه عسلاً، فقلت: إني صائم، فقالت: قد نهى الله عن صوم هذا اليوم (١٤٥٤). وفيه نزلت. وعن الحسن: أنّ أناسًا ذبحوا يوم الأضحى

---

١٤٥٣ ـ أخرجه البيهقي في الشعب (٢/ ١٩٦)، في الباب الخامس عشر باب: في تعظيم النبي ـ ﷺ وإجلاله وتوقيره، رقم (١٥١٧).
والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٣٣٨ ـ ٣٤١)، باب: غزوة بئر معونة.
قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه البيهقي في الشعب في الخامس عشر من طريق مقاتل بن حيان، قال: «بلغنا أن رسول الله ـ ﷺ ـ بعث سرية واستعمل عليهم المنذر بن عمرو ـ فذكر قصة بئر معونة مطولاً. وفيه هذا اللفظ. وروى الدلائل من طريق ابن إسحاق، ومن طريق موسى بن عقبة: هذه القصة على غير هذا السياق وأن المقتولين بني كلاب ـ وأن الثلاثة قتل منهم واحد وهو المحفوظ والمشهود في المغازي. انتهى.
١٤٥٤ ـ قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥): غريب؛ وعزاه للدارقطني في =

---

(١) قوله: «حتى يقصه على لسان رسوله» لعله: يقضيه. (ع)

قبل الصلاة فنزلت، وأمرهم رسول الله ﷺ أن يعيدوا ذبحًا آخر (١٤٥٥). وهذا مذهب أبي حنيفة رحمه الله، إلا أن تزول الشمس. وعند الشافعي: يجوز الذبح إذا مضى من الوقت مقدار الصلاة. وعن الحسن أيضًا: لما استقرّ رسول الله ﷺ بالمدينة أتته الوفود من الآفاق فأكثروا عليه بالمسائل، فنهوا أن يبتدؤوه بالمسألة حتى يكون هو المبتدىء (١٤٥٦) وعن قتادة: ذكر لنا أنّ ناسًا كانوا يقولون: لو أنزل فيه كذا لكان كذا، فكره الله ذلك منهم وأنزلها. وقيل: هي عامة في كل قول وفعل؛ ويدخل فيه أنه إذا جرت مسألة في مجلس رسول الله ﷺ لم يسبقوه بالجواب، وأن لا يمشي بين يديه إلا لحاجة، وأن يستأني[1] في الافتتاح بالطعام ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ فإنكم إن اتقيتموه عاقتكم التقوى عن التقدمة المنهي عنها وعن جميع ما تقتضي مراقبة الله تجنبه، فإن التقيّ حذر لا يشافه أمرًا[2] / ٢/ ١٨٨أ إلا عن ارتفاع الريب وانجلاء الشك في أن لا تبعة عليه فيه، وهذا كما تقول لمن يقارف بعض الرذائل: لا تفعل هذا وتحفظ مما يلصق بك العار. فتنهاه أوّلاً عن عين ما قارفه، ثم تعم وتشيع وتأمره بما لو امتثل فيه أمرك لم يرتكب تلك الفعلة وكل ما يضرب في طريقها ويتعلق بسببها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لما تقولون ﴿عَلِيمٌ﴾ بما تعملون، وحق مثله أن يتقى ويراقب.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾﴾

إعادة النداء عليهم: استدعاء منهم لتجديد الاستبصار عند كل خطاب وارد، وتطرية

---

= المؤتلف والمختلف من طريق مالك بن حمزة عن مسروق، ذكره في باب: حمزة وحمرة. وللثعلبي في تفسيره قال ابن حجر في تخريج الكشاف: هكذا ذكره الثعلبي بغير سند، وذكره الدارقطني من رواية مالك بن حمرة بضم المهملة والراء. عن مسروق، قال «دخلت على عائشة رضي الله عنها في اليوم الذي يشك فيه أنه يوم عرفة»... الحديث. انتهى.

١٤٥٥ ـ أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٣٠)، والطبري في تفسيره (١١/ ٣٧٨)، رقم (٣١٦٦١) كلاهما من طريق الحسن.
قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه عبد الرزاق: حدثنا معمر عن الحسن في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ قال: هم قوم ذبحوا قبل أن يصلي النبي ـ ﷺ ـ فأمرهم أن يعيدوا الذبح، وأخرجه الطبري من رواية سعيد عن قتادة، قال: «ذكر لنا أن ناسًا كانوا يقولون: لو أنزل كذا. لو صنع كذا، لو قبل كذا». قال: وقال الحسن هم أناس، فذكره. انتهى.
١٤٥٦ ـ قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣/ ٣٢٥): غريب. وقال ابن حجر: لم أجده.

---

(١) قوله: «وأن يستأني في الافتتاح» أي. ينتظر. أفاده الصحاح. (ع)
(٢) قوله: «لا يشافه أمرًا» أي: لا يتشاغل بأمر، وفي الصحاح: «الشفه»: الشغل، يقال: شفهني عن كذا، أي: شغلني. (ع)

الإنصات لكل حكم نازل، وتحريك منهم لئلا يفتروا ويغفلوا عن تأملهم وما أخذوا به عند حضور مجلس رسول الله ﷺ من الأدب الذي المحافظة عليه تعود عليهم بعظيم الجدوى في دينهم. وذلك لأنّ في إعظام صاحب الشرع إعظام ما ورد به، ومستعظم الحق لا يدعه استعظامه أن يألو عملاً بما يحدوه[1] عليه. وارتداعًا عما يصده عنه، وانتهاء إلى كل خير، والمراد بقوله: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ أنه إذا نطق ونطقتم فعليكم أن لا تبلغوا بأصواتكم وراء الحدّ الذي يبلغه بصوته، وأن تغضوا منها بحيث يكون كلامه عاليًا لكلامكم، وجهره باهرًا لجهركم؛ حتى تكون مزيته عليكم لائحة، وسابقته واضحة، وامتيازه عن جمهوركم كشية الأبلق[2] غير خاف، لا أن تغمروا صوته بلغطكم وتبهروا منطقه بصخبكم. وبقوله: ولا تجهروا له بالقول: إنكم إذا كلمتموه وهو صامت فإياكم والعدول عما نهيتم عنه من رفع الصوت، بل عليكم أن لا تبلغوا به الجهر الدائر بينكم، وأن تتعمدوا في مخاطبته القول اللين المقرّب من الهمس الذي يضادّ الجهر، كما تكون مخاطبة المهيب المعظم، عاملين بقوله عز اسمه: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩] وقيل معنى: ﴿وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ لا تقولوا له: يا محمد، يا أحمد، وخاطبوه بالنبوّة. قال ابن عباس: لما نزلت هذه الآية قال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله، والله لا أكلمك إلا السرار أو أخا السرار حتى ألقى الله، (١٤٥٧) وعن عمر رضي الله عنه: أنه كان يكلم النبي ﷺ كأخي السرار لا يسمعه حتى يستفهمه (١٤٥٨)،

---

١٤٥٧ ـ قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف: غريب والحديث أخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص ٤٠٣)، رقم (٧٥٥)، وفي تفسيره (٤/ ١٥١).
وله شاهد من حديث أبي هريرة قال: لما نزلت: ﴿إن الذين يغضون﴾ ـ الآية قال أبو بكر. . . أخرجه الحاكم (٢/ ٤٦٢) وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وقال الحافظ ابن حجر: ذكره الواحدي عن عطاء عن ابن عباس، ولم يسق سنده إليه، وأخرجه البزار وابن مردويه من طريق طارق بن شهاب عن أبي بكر، قال لما نزل: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾ قلت: يا رسول الله، آليت ألا أكلمك إلاّ كأخي السرار حتى ألقى الله» وأخرجه الحاكم والبيهقي في المدخل من حديث أبي هريرة. قال: لما نزلت ﴿إن الذين يغضون﴾ ـ الآية قال أبو بكر: والذي أنزل عليك الكتاب يا رسول الله، لا أكلمك إلاّ كأخي السرار حتى ألقى الله عز وجل وقال: صحيح على شرط مسلم. انتهى.
١٤٥٨ ـ أخرجه البخاري (٩/ ٥٦٥ ـ ٥٦٦) كتاب التفسير باب (لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي) حديث (٤٨٤٥) من حديث ابن الزبير عن عمر. =

---

(١) قوله: «بما يحدوه عليه» أي: يحضه. (ع)
(٢) قوله: ««كشية الأبلق» في الصحاح «الشية»: لون يخالف معظم لون الفرس وغيره. وفيه أيضًا: اللغط الصوت والجلبة. وفيه الصخب: الصياح والجلبة. (ع)

وكان أبو بكر إذا قدم على رسول الله ﷺ وفد: أرسل إليهم من يعلمهم كيف يسلمون ويأمرهم بالسكينة والوقار عند رسول الله ﷺ (١٤٥٩)، وليس الغرض برفع الصوت ولا الجهر: ما يقصد به الاستخفاف والاستهانة، لأنّ ذلك كفر، والمخاطبون مؤمنون، وإنما الغرض صوت هو في نفسه والمسموع من جرسه غير مناسب لما يهاب به العظماء ويوقر الكبراء، فيتكلف الغض منه، وردّه إلى حدّ يميل به إلى ما يستبين فيه المأمور به من التعزير والتوقير، ولم يتناول النهي أيضًا رفع الصوت الذي لا يتأذى به رسول الله ﷺ، وهو ما كان منهم في حرب أو مجادلة معاند أو إرهاب عدوّ أو ما أشبه ذلك، ففي الحديث، أنه قال عليه الصلاة والسلام للعباس بن عبد المطلب لما انهزم الناس يوم حنين: «اصرخ بالناس» (١٤٦٠) وكان العباس أجهر الناس صوتًا (١٤٦١). يروى: أنّ غارة أتتهم يومًا فصاح العباس يا صباحاه، فأسقطت الحوامل لشدّة صوته (١٤٦٢). وفيه يقول نابغة بني جعدة [من المنسرح]:

زَجْرَ أَبِي عُرْوَةَ السِّبَاعَ إِذَا ... أَشْفَقَ أَنْ يَخْتَلِطْنَ بِالْغَنَمِ[1]

زعمت الرواة أنه كان يزجر السباع عن الغنم فيفتق مرارة السبع في جوفه (١٤٦٣)، وفي قراءة ابن مسعود «لا ترفعوا بأصواتكم» والباء مزيدة محذوّ بها حذو التشديد في قول الأعلم الهذلي [من مجزوء الكامل]:

رَفَعْتُ عَيْنِي بِالْحِجَا ... زِ إِلَى أُنَاسٍ بِالْمَنَاقِبْ[2]

وليس المعنى في هذه القراءة أنهم نهوا عن الرفع الشديد، تخيلاً أن يكون ما دون

---

= قال الحافظ ابن حجر: أخرجه البخاري من حديث ابن الزبير. قال: لما نزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ ـ الآية كان عمر بعد ذلك إذا حدث النبي ـ ﷺ ـ حدثه كأخي السرار. لم يسمعه حتى يستفهمه. انتهى.

١٤٥٩ ـ قال الحافظ في «تخريج الكشاف» (٣/ ٣٢٧): غريب وقال الحافظ ابن حجر: لم أجده.

١٤٦٠ ـ بيض له الزيلعي (٣/ ٣٢٧) وقال الحافظ: لم أجده. وقد تقدم أن ذلك كان يوم حنين والعباس لم يشهد أحدًا.

١٤٦١ ـ بيض له الزيلعي، وقال الحافظ: لم أجده.

١٤٦٢ ـ بيض له الزيلعي (٣/ ٣٢٧)، وقال الحافظ ابن حجر: لم أجده.

١٤٦٣ ـ بيض له الزيلعي في «الكشاف» (٣/ ٣٢٧ ـ ٣٢٨)، وقال الحافظ: لم أجده.

---

(١) تقدم.

(٢) للأعلم الهذلي، يقول: نظرت وأنا في الحجاز إلى من في المناقب. وهذان الموضعان بينهما مسافة بعيدة، وهذا من شدة الشوق إلى من في المناقب.

الشديد مسوغًا لهم، ولكن المعنى نهيهم عما كانوا عليه من الجلبة، واستجفاؤهم فيما كانوا يفعلون. وعن ابن عباس: نزلت في ثابت بن قيس بن شماس، وكان في أذنه وقر، وكان جهوري الصوت، فكان إذا تكلم رفع صوته، وربما كان يكلم رسول الله ﷺ فيتأذى بصوته (١٤٦٤). وعن أنس أن هذه الآية لما نزلت: فقد ثابت، فتفقده رسول الله ﷺ فأخبر بشأنه، فدعاه، فسأله فقال: يا رسول الله، لقد أنزلت إليك هذه الآية، وإني رجل جهير الصوت، فأخاف أن يكون عملي قد حبط، فقال له رسول الله ﷺ: «لست هناك، إنك تعيش بخير وتموت بخير، وإنك من أهل الجنة» (١٤٦٥). وأمّا ما يروى عن الحسن: أنها نزلت فيمن كان يرفع صوته من المنافقين فوق صوت رسول الله ﷺ، فمحمله والخطاب للمؤمنين: على أن ينهى المؤمنون ليندرج المنافقون تحت النهي، ليكون الأمر أغلظ عليهم وأشق. وقيل: كان/ ٢/ ١٨٨ب المنافقون يرفعون أصواتهم ليظهروا قلة مبالاتهم، فيقتدي بهم ضعفة المسلمين. وكان التشبيه في محل النصب، أي: لا تجهروا له جهرًا مثل جهر بعضكم لبعض. وفي هذا: أنهم لم ينهوا عن الجهر مطلقًا، حتى لا يسوغ لهم أن يكلموه إلا بالهمس والمخافتة، وإنما نهوا عن جهر مخصوص مقيد بصفة، أعني: الجهر المنعوت بمماثلة ما قد اعتادوه منهم فيما بينهم، وهو الخلو من مراعاة أبهة النبوّة وجلالة مقدارها، وانحطاط سائر الرتب وإن جلت عن رتبتها ﴿أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ﴾ منصوب الموضع، على أنه مفعول له، وفي متعلقه وجهان، أحدهما: أن يتعلق بمعنى النهي، فيكون المعنى: انتهوا عما نهيتهم عنه لحبوط أعمالكم، أي: لخشية حبوطها على تقدير حذف المضاف، كقوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾ [النساء: ١٧٦] والثاني: أن يتعلق بنفس الفعل، ويكون المعنى: أنهم نهوا عن الفعل الذي فعلوه لأجل الحبوط، لأنه لما كان بصدد الأداء إلى الحبوط: جعل كأنه فعل لأجله، وكأنه العلة والسبب في إيجاده على سبيل التمثيل، كقوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا﴾ [القصص: ٨] فإن قلت: لخص الفرق بين الوجهين. قلت: تلخيصه أن يقدر الفعل في الثاني مضمومًا

---

١٤٦٤ ـ قال الحافظ ابن حجر: لم أجده.

١٤٦٥ ـ أخرجه البخاري (٩/ ٥٦٦) كتاب التفسير: باب «لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي» حديث (٤٨٤٦)، ومسلم (١/ ٣٧٩ ـ الأبي) كتاب الإيمان: باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله حديث (١١٩/١٨٧)، وأحمد (٣/ ١٣٧)، وأبو يعلى (٦/ ٧٦) رقم (٣٣٣١)، والواحدي في «أسباب النزول (ص ٢٨٧) من حديث أنس بن مالك.

وقال الحافظ ابن حجر: متفق عليه من حديث أنس دون قوله «لست هناك، وزاد أحمد والطبراني فيه. فقال أنس: فكنا نراه يمشي بين أظهرنا ونحن نعلم أنه من أهل الجنة». انتهى.

إليه المفعول له، كأنهما شيء واحد[1]، ثم يصب النهي عليهما جميعًا صبًا. وفي الأوّل يقدر النهي موجهًا على الفعل على حياله، ثم يعلل له منهيًا عنه. فإن قلت: بأي النهيين تعلق المفعول له؟ قلت: بالثاني عند البصريين، مقدرًا إضماره عند الأوّل، كقوله تعالى: ﴿ءَاتُونِيٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ [الكهف: ٩٦] وبالعكس عند الكوفيين، وأيهما كان فمرجع المعنى إلى أنّ الرفع والجهر كلاهما منصوص أداؤه إلى حبوط العمل: وقراءة ابن مسعود: «فتحبط أعمالكم» أظهر نصًا بذلك؛ لأنّ ما بعد الفاء لا يكون إلا مسببًا عما قبله، فيتنزل الحبوط من الجهر منزلة الحلول من الطغيان في قوله تعالى: ﴿فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِى﴾ [طه: ٨١] والحبوط من حبطت الإبل: إذا أكلت الخضر فنفخ بطونها، وربما هلكت. ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «وإن مما ينبت الربيع لما يقتل حَبَطًا أو يُلِمّ» (١٤٦٦) ومن أخواته:

---

١٤٦٦ ـ أخرجه مسلم (٢/٧٢٧) كتاب الزكاة: باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا حديث (١٠٥٢/ ١٢٣)، وأحمد (٣/ ٩١)، والنسائي (٥/ ٩٠) كتاب الزكاة باب الصدقة على اليتيم، وأبو يعلى (١٢٤٢)، وابن ماجه (٣٩٩٥) من حديث أبي سعيد الخدري.
وقال الحافظ ابن حجر: أخرجه مسلم وغيره. انتهى.

---

(١) قال محمود: «إنه مفعول له ومتعلقه إما معنى النهي، كأنه قال: انتهوا كراهية حبوط أعمالكم على حذف مضاف، كقوله: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾ وأما نفس الفعل فهو المنهي عنه، على معنى تنزيل صيرورة الجهر المنهي عنه إلى الحبوط، منزلة جعل الحبوط علة في الجهر على التمثيل، من وادي (ليكون لهم عدوًا وحزنًا) قال: وتلخيص الفرق بينهما أنه على الثاني يقدر انضمام المفعول من أجله إلى الفعل الأول... الخ» قال أحمد: هو يحوم على شرعة وبيئة إياك ورودها: وذلك أنه يعتقد أن ما دون الكفر ولو كبيرة واحدة تحبط العمل وتوجب الخلود في العذاب المقيم، وتخرج المؤمن من اسم الإيمان ورسمه، ومعاذ الله من هذا المعتقد، فعليك بعقيدة أهل السنة الممهدة في مواضع من هذا المجموع، فجدد العهد بها: وهي اعتقاد أن المؤمن لا يخلد في النار، وأن الجنة له بوعد الله حتم ولو كانت خطاياه ما دون الشرك أو ما يؤدي إليه كزبد البحر، وأنه لا تحبط حسنة سيئة طارئة كائنة ما كانت سوى الشرك. والزمخشري اغتنم الفرصة في ظاهر هذه الآية فنزلها على معتقده ووجه ظهورها فيما يدعيه: أن رفع الصوت بين يدي رسول الله ﷺ معصية لا تبلغ الشرك، وقد أخاف الله عباده من إحباطه الأعمال بها، ولو كان الإحباط مقطوعًا بنفيه: لم تستقم الإخافة به، وأنى له أن يبلغ من ذلك آماله، ونظم الكلام يأباه عند البصر بمعناه، فنقول: المراد في الآية النهي عن رفع الصوت على الإطلاق، ومعلوم أن حكم النهي: الحذر مما يتوقع في ذلك من إيذاء النبي عليه السلام، والقاعدة المختارة أن إيذاءه عليه الصلاة والسلام يبلغ مبلغ الكفر المحبط للعمل باتفاق، فورد النهي عما هو مظنة لأذى النبي عليه الصلاة والسلام سواء وجد هذا المعنى أولاً، حماية للذريعة وحسمًا للمادة، ثم لما كان هذا المنهي عنه وهو رفع للصوت منقسمًا إلى ما يبلغ ذلك المبلغ أولاً، ولا دليل يميز أحد القسمين عن الآخر: لزم المكلف أن يكف عن ذلك مطلقًا، وخوف أن يقع فيهما هو محبط للعمل، وهو البالغ حد الإيذاء؛ إذ لا دليل ظاهر يميزه، وإن كان =

حبجت الإبل، إذا أكلت العرفج[1] فأصابها ذلك. وأحبض عمله: مثل أحبطه. وحبط الجرح وحبر: إذا غفر، وهو نكسه وترامیه إلى الفساد: جعل العمل السيء في إضراره بالعمل الصالح كالداء والحرض[2] لمن يصاب به، أعاذنا الله من حبط الأعمال وخيبة الآمال. وقد دلت الآية على أمرين هائلين، أحدهما: أن فيما يرتكب من يؤمن من الآثام ما يحبط عمله. والثاني: أن في آثامه ما لا يدري أنه محبط، ولعله عند الله كذلك؛ فعلى المؤمن أن يكون في تقواه كالماشي في طريق شائك لا يزال يحترز ويتوقى ويتحفظ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾﴾

﴿ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾ من قولك: امتحن فلان لأمر كذا وجرب له، ودرب للنهوض به. فهو مضطلع به غير وان عنه. والمعنى أنهم صبّر على التقوى، أقوياء على احتمال مشاقها. أو وضع الامتحان موضع المعرفة؛ لأنّ تحقق الشيء باختباره، كما يوضع الخبر موضعها، فكأنه قيل: عرف الله قلوبهم للتقوى، وتكون اللام متعلقة بمحذوف، واللام هي التي في قولك: أنت لهذا الأمر، أي كائن له ومختص به قال [من الرجز]:

أَنْتَ لَهَا أَحْمَدُ مِنْ بَيْنِ الْبَشَرْ[3]

* * *

= فلا يتفق تمييزه في كثير من الأحيان، وإلى التباس أحد القسمين بالآخر وقعت الإشارة بقوله: (أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون) وإلا فلو كان الأمر على ما يعتقده الزمخشري لم يكن لقوله: (وأنتم لا تشعرون) موقع؛ إذ الأمر بين أن يكون رفع الصوت مؤذيًا فيكون كفرًا محبطًا قطعًا، وبين أن يكون غير مؤذ فيكون كبيرة محبطة على رأيه قطعًا، فعلى كلا حاليه الأحوط به محقق، إذن فلا موقع لإدغام الكلام بعدم الشعور، مع أن الإحباط ثابت مطلقًا، والله أعلم وهذا التقرير الذي ذكرته يدور على مقدمتين كلتاهما صحيحة إحداهما: أن رفع الصوت من جنس ما يحصل به الإيذاء، وهذا أمر يشهد به النقل والمشاهدة الآن، حتى إن الشيخ ليتأذى برفع التلميذ صوته بين يديه، فكيف برتبة النبوة وما يستحقه من الإجلال والإعظام. المقدمة الأخرى: أن إيذاء النبي ﷺ كفر، وهذا أمر ثابت قد نص عليه أئمتنا وأفتوا بقتل من تعرض لذلك كفرًا، ولا تقبل توبته، فما أتاه أعظم عند الله وأكبر، والله الموفق.

(١) قوله: «إذا أكلت العرفج» في الصحاح: شجر ينبت في السهل، الواحدة: عرفجة. (ع)

(٢) قوله: «كالداء والحرض» أي الفساد. أفاده الصحاح.

(٣) رائعة: خالية من الحشو والتعقيد: وصوغتها ـ بالتشديد ـ: للمبالغة؛ وأنت لها: أي أهل لها وكفء؛ وأحمد: منادى. ومن بين البشر: متعلق بمحذوف حال، أي: منتخبًا من بينهم. ويجوز أن «أحمد» أفعل تفضيل، كذا قيل.
ينظر: لسان العرب (غبر)، وتاج العروس (غبر)، وتهذيب اللغة (٨/ ١٢٣)، وأساس البلاغة (غبر).

[ومن الطويل]:

أَعَدَّاءُ مَنْ لِلْيَعْمَلاَتِ عَلَى الْوَجَى ..... [1]

وهي مع معمولها منصوبة على الحال. أو ضرب الله قلوبهم بأنواع المحن والتكاليف الصعبة لأجل التقوى، أي لتثبت وتظهر تقواها، ويعلم أنهم متقون؛ لأن حقيقة التقوى لا تعلم إلا عند المحن والشدائد والاصطبار عليها. وقيل أخلصها للتقوى. من قولهم: امتحن الذهب وفتنه، إذا أذابه فخلص إبريزه من خبثه ونقاه. وعن عمر رضي الله عنه: أذهب الشهوات عنها. والامتحان: افتعال، من محنه، وهو اختبار بليغ أو بلاء جهيد. قال أبو عمرو: كل شيء جهدته فقد محنته. وأنشد [من الرجز]:

أَتَتْ رَذَايَا بَادِيًا كِلاَلُهَا قَدْ مَحَنَتْ وَاضْطَرَبَتْ آطَالُهَا [2]

قيل: أنزلت في الشيخين رضي الله عنهما، لما كان منهما من غض الصوت والبلوغ به أخا السرار. وهذه الآية بنظمها الذي رتبت عليه من إيقاع الغاضين أصواتهم اسمًا لأنّ المؤكدة. وتصيير خبرها جملة من مبتدأ وخبر معرفتين معًا. والمبتدأ: اسم الإشارة، واستئناف الجملة المستودعة ما هو جزاؤهم على عملهم، وإيراد الجزاء نكرة: مبهمًا أمره ناظرة في الدلالة على غاية الاعتداد والارتضاء لما فعل الذين وقروا رسول الله ﷺ من خفض أصواتهم، وفي الإعلام بمبلغ عزة رسول الله ﷺ وقدر شرف منزلته/ ٢/ ١٨٩أ، وفيها تعريض بعظيم ما ارتكب الرافعون أصواتهم واستيجابهم ضد ما استوجب هؤلاء.

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا۟ حَتَّىٰ

---

(١) أعداء من لليعملات على الوجى ... وأضياف بيت بيتوا للنزول
أعداء ما للعيش بعدك لذة ... ولا لخليل بهجة بخليل
أعداء ما وجدي عليك بهين ... ولا الصبر إن أعطيته بجميل

لعتبة بن مالك العقيلي، يرثي عداء صاحبه. والهمزة للنداء. وعداء ـ كفعال ـ: على صيغة المبالغة، أي: يا من كان معدًا لإغاثة المطايا الكثيرات العمل، والسفر مع الوجاء وهو الحفاء في أخفافها من كثرة السير، واليعملات: جمع يعملة، والبعير يعمل، ومن كان معدًا لأضياف بيته الذين يبيتون للنزول والاستراحة عنده. والعيش: الحياة، أو ما يعاش به. والبهجة: السرور. والوجد: الحزن. وإن أعطيته: اعتراض، دل على أنه لم يصبر. ونفى جمال الصبر مبالغة في عظم عداء عنده وحبه إياه، وكرر النداء لإظهار التفجع.

(٢) الرذايا جمع رذية وهي الناقة المهزولة الضعيفة. ومحنته: بلوته. ويقال: محنت ناقتي أجهدتها في السير. ومحنت الجلد: مددته ووسعته. والآطال: جمع أطل وهو الخاصرة، كأسباب وسبب. يقول: أتت المطايا مهازيل ظاهرًا ملالها وتعبها من السير، قد أجهدت تلك النوق بالسير. أو قد تدلت واضطربت خواصرها من شدة الجوع ويروى: أوصالها، أي: أعضاؤها.

﴿تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥﴾

والوراء: الجهة التي يواريها عنك الشخص بظله من خلف أو قدام[١]. ومن لابتداء الغاية، وأنّ المناداة نشأت من ذلك المكان. فإن قلت: فرق بين الكلامين بين ما تثبت فيه وما تسقط عنه. قلت: الفرق بينهما أنّ المنادي والمنادى في أحدهما يجوز أن يجمعهما الوراء، وفي الثاني: لا يجوز لأنّ الوراء تصير بدخول من مبتدأ الغاية. ولا يجتمع على الجهة الواحدة أن تكون مبتدأ ومنتهى لفعل واحد، والذي يقول: ناداني فلان من وراء الدار. لا يريد وجه الدار ولا دبرها، ولكن أي قطر من أقطارها الظاهرة كان مطلقًا بغير تعيين واختصاص، والإنكار لم يتوجه عليهم من قبل أنّ النداء وقع منهم في أدبار الحجرات أو في وجوهها، وإنما أنكر عليهم أنهم نادوه من البرّ[٢] والخارج مناداة الأجلاف بعضهم لبعض، من غير قصد إلى جهة دون جهة. والحجرة: الرقعة من الأرض المحجورة بحائط يحوّط عليها، وحظيرة الإبل تسمى الحجرة، وهي فعلة بمعنى مفعولة، كالغرفة والقبضة، وجمعها: الحجرات ـ بضمتين، «والحجرات» بفتح الجيم، والحجرات بتسكينها. وقرئ بهنّ جميعًا، والمراد: حجرات نساء رسول الله ﷺ، وكانت لكل واحدة منهنّ حجرة. ومناداتهم من ورائها يحتمل أنهم قد تفرّقوا على الحجرات متطلبين له، فناداه بعض من وراء هذه، وبعض من وراء تلك، وأنهم قد أتوها حجرة حجرة فنادوه من ورائها، وأنهم نادوه من وراء الحجرة التي كان فيها، ولكنها جمعت إجلالاً لرسول الله ﷺ ولمكان حرمته. والفعل وإن كان مسندًا إلى جميعهم فإنه يجوز أن يتولاه بعضهم، وكان الباقون راضين، فكأنهم تولوه جميعًا، فقد ذكر الأصم: أنّ الذي ناداه عيينة بن حصن والأقرع بن حابس. والإخبار عن أكثرهم بأنهم لا يعقلون: يحتمل أن يكون فيهم من قصد بالمحاشاة. ويحتمل أن يكون الحكم بقلة العقلاء فيهم قصدًا إلى نفي أن يكون فيهم من

---

(١) قال محمود: «الوراء الجهة التي يواريها عنك الشخص بظله من خلف أو قدام... الخ» قال أحمد: ولقد اغتر بعضهم في تبكيت بني تميم بما لا تساعده عليه الآية، فإنها نزلت في المتولين لمناداة النبي عليه الصلاة والسلام، أو في الحاضرين حينئذ الراضين بفعل المنادين له، وقد سئل عليه الصلاة والسلام عنهم فقال: هم حفاة بني تميم، وعلى الجملة (ولا تزر وازرة وزر أخرى) فكيف يسوغ إطلاق اللسان بالسوء في حق أمة عظيمة؛ لأن واحدًا منهم أو اثنين ارتكب جهالة وجفاء. فقد ورد أن المنادي له عليه السلام: هو الأقرع، هذا مع توارد الأحاديث في فضائل تميم وتخليدها وجوه الكتب الصحاح.

(٢) قوله: «أنهم نادوه من البر والخارج» الظاهر أن تفسيره ما بعده. وفي الصحاح «في مادة برر» أن البرية هي الصحراء. وفي مادة ضمن: في تفسير قوله عليه الصلاة والسلام في بعض كتبه: «إن لنا الضاحية من البعل ولكم الضامنة من النخل» ما نصه: فالضاحية: هي الظاهرة التي في البر من النخل، والضامنة: ما تضمنها أمصارهم وقراهم. (ع)

يعقل، فإنَّ القلة تقع موقع النفي في كلامهم. وروي: أن وفد بني تميم أتوا رسول الله ﷺ وقت الظهيرة وهو راقد، فجعلوا ينادونه: محمد اخرج إلينا، فاستيقظ فخرج (١٤٦٧) ونزلت: وسئل رسول الله ﷺ عنهم فقال: «هم جفاة بني تميم، لولا أنهم من أشدّ الناس قتالاً للأعور الدجال لدعوت الله عليهم أن يهلكهم» (١٤٦٨) فورود الآية على النمط الذي وردت عليه فيه ما لا يخفى على الناظر: من بينات إكبار محل رسول الله ﷺ وإجلاله: منها مجيئها على النظم المسجل على الصائحين به بالسفه والجهل، لما أقدموا عليه. ومنها لفظ الحجرات وإيقاعها كناية عن موضع خلوته. ومقيله مع بعض نسائه. ومنها: المرور على لفظها بالاقتصار على القدر الذي تبين به ما استنكر عليهم. ومنها: التعريف باللام دون الإضافة. ومنها: أن شفع ذمهم باستجفائهم واستركاك عقولهم وقلة ضبطهم لمواضع التمييز في المخاطبات، تهوينا للخطب على رسول الله ﷺ، وتسلية له، وإماطة لما تداخله من إيحاش تعجرفهم وسوء أدبهم، وهلم جرا، من أوّل السورة إلى آخر هذه الآية، فتأمّل كيف ابتدىء بإيجاب أن تكون الأمور التي تنتمي إلى الله ورسوله متقدّمة على الأمور كلها من غير حصر ولا تقييد، ثم أردف ذلك النهي عما هو من جنس التقديم من رفع الصوت والجهر. كأن الأوّل بساط للثاني ووطاء لذكره ثم ذكر ما هو ثناء على الذين تحاموا ذلك فغضوا أصواتهم، دلالة على عظيم موقعه عند الله، ثم جيء على عقب ذلك بما هو أطم

---

١٤٦٧ ـ أخرجه الواحدي في: أسباب النزول (ص ٤٠٤) من طريق عمر بن الحكم عن جابر بن عبد الله به. وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف.

أخرجه ابن إسحق في السيرة قال: «قدمت وفود العرب على رسول الله ـ ﷺ ـ فذكر القصة قال: ولما قدم وفد بني تميم دخلوا المسجد. فنادوا رسول الله ـ ﷺ ـ من وراء الحجرات: يا محمد، اخرج إلينا ـ فذكره إلى آخره» وأخرجه ابن مردويه من رواية ابن إسحاق عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: «لما قدم وفد بني تميم وهم سبعون رجلاً ـ فذكره مطولاً، وأخرجه ابن منده في المعرفة. وأورده الثعلبي من طريق يعلى بن عبد الرحمن عن عبد الحميد بن جعفر عن شمر بن الحكم عن جابر قال: «جاءت بنو تميم فدخلوا المسجد فنادوا رسول الله ـ ﷺ ـ من وراء الحجرات أن اخرج إلينا يا محمد، فآذى ذلك رسول الله ﷺ ـ من صياحهم. فذكره مطولاً. انتهى.

١٤٦٨ ـ أخرجه الثعلبي كما في «تخريج الكشاف» (٣/ ٣٣١) أنبأ أبو القاسم الحسين بن محمد بن فنجويه ثنا عبد الله بن يوسف ثنا أحمد بن عيسى بن السكين البلدي ثنا هاشم بن القاسم الحراني ثنا يعلى ابن الأشدق ثنا سعيد بن عبد الله أن النبي ـ ﷺ ـ سئل عن قول الله تعالى: ﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون) من هم؟ قال: «هم جفاة بني تميم...» إلى آخره.

وقال الحافظ ابن حجر: أخرجه الثعلبي من رواية هاشم بن القاسم الحراني عن يعلى بن الأشدق حدثنا سعيد بن عبد الله: أن النبي ـ ﷺ فذكره: ولمسلم من حديث أبي هريرة: «لا أزال أحب بني تميم لثلاث» ـ فذكر فيه: «وهم أشد أمتي على الدجال». انتهى.

وهجنته أتم: من الصياح برسول الله ﷺ في حال خلوته ببعض حرماته من وراء الجدر، كما يصاح بأهون الناس قدرًا، لينبه على فظاعة من أجروا إليه وجسروا عليه؛ لأنّ من رفع الله قدره على أن يجهر له بالقول حتى خاطبه جلة المهاجرين[1] والأنصار بأخي السرار، كان صنيع هؤلاء من المنكر الذي بلغ من التفاحش مبلغًا؛ ومن هذا وأمثاله يقتطف ثمر الألباب وتقتبس محاسن الآداب، كما يحكى عن أبي عبيد ـ ومكانه من العلم والزهد وثقة الرواية ما لا يخفى ـ أنه قال: ما دققت بابًا على عالم قط حتى يخرج في وقت خروجه ﴿أَنَّهُمْ صَبَرُوا﴾ في موضع الرفع على الفاعلية؛ لأنّ المعنى: ولو ثبت صبرهم. والصبر: حبس النفس عن أن تنازع إلى هواها. قال الله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨] وقولهم: صبر عن كذا، محذوف منه المفعول، وهو النفس، وهو حبس فيه شدّة ومشقة على المحبوس، فلهذا قيل للحبس على اليمين أو القتل: صبر. وفي كلام بعضهم: الصبر مرّ لا يتجرّعه إلا حرّ. فإن قلت: هل/٢/١٨٩ب من فرق بين ﴿حَتَّى تَخْرُجَ﴾ وإلى أن تخرج؟ قلت: إنّ «حتى» مختصة بالغاية المضروبة. تقول: أكلت السمكة حتى رأسها، ولو قلت: حتى نصفها، أو صدرها: لم يجز، و«إلى» عامّة في كل غاية، فقد أفادت «حتى» بوضعها: أنّ خروج رسول الله ﷺ إليهم غاية قد ضربت لصبرهم، فما كان لهم أن يقطعوا أمرًا دون الانتهاء إليه. فإن قلت: فأي فائدة في قوله: ﴿إِلَيْهِمْ﴾؟ قلت: فيه أنه لو خرج ولم يكن خروجه إليهم ولأجلهم، للزمهم أن يصبروا إلى أن يعلموا أنّ خروجه إليهم ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ في (كان) إما ضمير فاعل الفعل المضمر بعد لو، وإما ضمير مصدر ﴿صَبَرُوا﴾، كقولهم: من كذب كان شرًا له ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ بليغ الغفران والرحمة واسعهما، فلن يضيق غفرانه ورحمته عن هؤلاء إن تابوا وأنابوا.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾ وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴿٧﴾ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٨﴾﴾

بعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة أخا عثمان لأمّه ـ وهو الذي ولاه عثمان الكوفة بعد سعد بن أبي وقاص، فصلى بالناس وهو سكران صلاة الفجر أربعًا، ثم قال: هل أزيدكم، فعزله عثمان عنهم (١٤٦٩) ـ مصدّقًا إلى بني المصطلق، وكانت بينه وبينهم

---

١٤٦٩ ـ أخرجه مسلم (٣/ ١٣٣١ ـ ١٣٣٢) كتاب الحدود باب حد الخمر حديث (٣٨/ ١٧٠٧) عن =

---

(١) قوله: «حتى خاطبه جلة المهاجرين» معظم المهاجرين. (ع)

إحنة، فلما شارف ديارهم ركبوا مستقبلين له، فحسبهم مقاتليه، فرجع وقال لرسول الله ﷺ: قد ارتدوا ومنعوا الزكاة، فغضب رسول الله ﷺ وهمّ أن يغزوهم. فبلغ القوم فوردوا وقالوا: نعوذ بالله من غضبه وغضب رسوله، فاتهمهم فقال: «لتنتهنّ أو لأبعثنّ إليكم رجلاً هو عندي كنفسي يقاتل مقاتلتكم ويسبي ذراريكم، ثم ضرب بيده على كتف علي رضي الله عنه (١٤٧٠). وقيل: بعث إليهم خالد بن الوليد فوجدهم منادين بالصلوات متهجدين، فسلموا إليه الصدقات (١٤٧١)، فرجع. وفي تنكير الفاسق والنبأ: شياع في الفساق والأنباء، كأنه قال: أيّ فاسق جاءكم بأيّ نبأ[1]. فتوقفوا فيه وتطلبوا بيان

---

= حصين بن المنذر قال: شهدت عثمان بن عفان أتى الوليد بن عقبة، وقد صلى الغداة بالكوفة ركعتين... الحديث.
قال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (٣/ ٣٣٤): هكذا في مسلم: وقد صلى الغداة ركعتين ورواه البيهقي في «دلائل النبوة والنسائي في سننه الكبرى، وإسحاق بن راهويه في مسنده، وقالوا فيه، وقد صلى الغداة أربعًا. فلينظر. وقال الحافظ ابن حجر:
أخرجه مسلم من طريق أبي سليمان حصين بن منذر قال: شهدت عثمان أخا الوليد بن عقبة وقد صلى الغداة بالكوفة أربعًا... الحديث بطوله» وأخرجه ابن إسحاق والنسائي من هذا الوجه وقالوا فيه: وقد صلى الغداة أربعًا». انتهى.

١٤٧٠ ـ أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٤٠١) رقم (٩٦٠)، وإسحاق بن راهويه كما في «تخريج الكشاف» (٣/ ٣٣٢) من طريق موسى بن عبيدة الربذي عن ثابت مولى أم سلمة عن أم سلمة به.
وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ١١٤): وفيه موسى بن عبيد الربذي وهو ضعيف.
وله شاهد من حديث الحارث بن ضرار.
أخرجه أحمد (٤/ ٢٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٣/ ٢٧٤)، والواحدي في أسباب النزول (٧٦٠) من طريق محمد بن سابق ثنا عيسى بن دينار عن الحارث به وذكره الهيثمي في «المجمع» (٧/ ١١٢) وقال: رواه أحمد، والطبراني، ورجال أحمد ثقات.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٨٧) وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم وابن منده وابن مردويه وقال الحافظ ابن حجر:
أخرجه إسحاق والطبراني من حديث أم سلمة. دون قوله: «فاتهمهم، فقال: لتنتهن أو لأبعثن إليكم رجلاً هو عندي كنفسي يقاتل مقاتلتكم إلخ» وعندهما بدل ذلك: «فما زالوا يعتذرون إليه حتى نزلت فيهم الآية» وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، ونحوه رواه أحمد والطبراني أيضًا من حديث الحارث بن دثار الخزاعي، أخرجه ابن مردويه من طريق عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، عن موسى بن المسيب، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر قال: بعث رسول الله ـ ﷺ ـ الوليد بن عقبة فذكر الحديث بنحوه وزاد فقال عليه الصلاة والسلام: لتنتهن أو لأبعثن إليكم رجلاً ـ فذكره. انتهى.

١٤٧١ ـ قال ابن حجر في «تخريج أحاديث الكشاف»: لم أره. انتهى.

---

(١) قال محمود: «نكر فاسقًا ونبأ لقصد الشياع، فكأنه قيل: أيّ فاسق جاء بأي نبأ» قال أحمد: تسامح بلفظ الشياع والمراد الشمول؛ لأن النكرة إذا وقعت في سياق الشرط تعم، كما إذا وقعت في سياق =

الأمر وانكشاف الحقيقة، ولا تعتمدوا قول الفاسق لأنّ من لا يتحامى جنس الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه. والفسوق: الخروج من الشيء والانسلاخ منه. يقال: فسقت الرطبة عن قشرها. ومن مقلوبه: قفست البيضة، إذا كسرتها وأخرجت ما فيها. ومن مقلوبه أيضًا: قفست الشيء إذا أخرجته عن يد مالكه مغتصبًا له عليه، ثم استعمل في الخروج عن القصد والانسلاخ من الحق. قال رؤبة [من الرجز]:

فَوَاسِقًا عَنْ قَصْدِهَا جَوَائِرَا[1]

وقرأ ابن مسعود: «فتثبتوا» والتثبت والتبين: متقاربان، وهما طلب الثبات والبيان والتعرّف، ولما كان رسول الله ـ صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ـ والذين معه بالمنزلة التي لا يجسر أحد أن يخبرهم بكذب، وما كان يقع مثل ما فرط من الوليد إلا في الندرة. قيل: إن جاءكم بحرف الشك وفيه أنّ على المؤمنين أن يكونوا على هذه الصفة، لئلا يطمع فاسق في مخاطبتهم بكلمة زور ﴿أَن تُصِيبُوا﴾ مفعول له، أي: كراهة إصابتكم ﴿قَوْمًا بِجَهَٰلَةٍ﴾ حال، كقوله تعالى: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِغَيْظِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢٥] يعني جاهلين بحقيقة الأمر وكنه القصة. والإصباح: بمعنى الصيرورة. والندم: ضرب من الغم، وهو: أن تغتمّ على ما وقع منك تتمنى أنه لم يقع، وهو غم يصحب الإنسان صحبة لها دوام ولزام، لأنه كلما تذكر المتندّم عليه راجعه من الندام: وهو لزام الشريب ودوام صحبته. ومن مقلوباته: أدمن الأمر أدامه. ومدن بالمكان: أقام به. ومنه: المدينة وقد تراهم يجعلون الهم صاحبًا ونجيًا وسميرًا وضجيعًا، وموصوفًا بأنه لا يفارق صاحبه. الجملة المصدّرة بلولا تكون كلامًا مستأنفًا، لأدائه إلى تنافر النظم[2]، ولكن متصلاً بما قبله حالاً من أحد الضميرين في فيكم المستتر المرفوع، أو البارز المجرور. وكلاهما مذهب سديد. والمعنى: أن فيكم رسول الله على حالة يجب عليكم تغييرها. أو أنتم على

---

= النفي، والله أعلم.

(١) تقدم.

(٢) قال محمود: «الجملة المصدرة بلولا تكون مستأنفة؛ لأدائه إلى تنافر للنظم... الخ» قال أحمد: من جملة هنات المعتزلة: ثلبهم على عثمان رضي الله عنه ووقوفهم عن الحكم بتعنيف قتلته، فضم إلى هذا المعتقد غير معرج عليه: ما أورده الزمخشري في هذا الموضع من حكايات تولية عثمان لأخيه الوليد الفاعل تلك الفعلة الشنعاء عوضًا عن سعد بن أبي وقاص أحد الصحابة، وما عرض به من أن بعض الصحابة كان يصدر منهم هنات، فمنها مطالبتهم النبي ﷺ باتباع آرائهم التي من جملتها تصديق الوليد في الإيقاع ببني المصطلق، فإذا ضممت هذه النبذة التي ذكرها إرسالاً إلى ما علمت من معتقده: تبين لك من حاله ـ أعني الزمخشري ـ ما لا أطيق التصريح به؛ لأنه لم يصرح، وإنما سلكنا معه سبيل الإنصاف ومحجة الانتصاف: نص بنص، وتلويح بتلويح؛ فنسأل الله العظيم ـ بعد الصلاة على نبيه محمد خاتم النبيين ـ أن يرضى عن أصحابه أجمعين، وعنا بهم آمين.

حالة يجب عليكم تغييرها: وهي أنكم تحاولون منه أن يعمل في الحوادث على مقتضى ما يعنّ لكم من رأي، واستصواب فعل المطواع لغيره التابع له فيما يرتئيه، المحتذى على أمثلته؛ ولو فعل ذلك ﴿لَعَنِتُّمْ﴾ أي لوقعتم في العنت والهلاك. يقال: فلان يتعنت فلانًا، أي: يطلب ما يؤدّيه إلى الهلاك. وقد أعنت العظم: إذا هيض[1] بعد الجبر. وهذا يدل على أن بعض المؤمنين زينوا لرسول الله ﷺ الإيقاع ببني المصطلق وتصديق قول الوليد. وأن نظائر ذلك من الهنات كانت تفرط منهم، وأن بعضهم كانوا يتصوّنون ويزعهم جدّهم في التقوى عن الجسارة على ذلك، وهم الذين استثناهم بقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ/ ٢/ ١٩٠أ ٱلْإِيمَٰنَ﴾ أي إلى بعضكم، ولكنه أغنت عن ذكر البعض: صفتهم المفارقة لصفة غيرهم، وهذا من إيجازات القرآن ولمحاته اللطيفة، التي لا يفطن لها إلا الخواص. وعن بعض المفسرين: هم الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى. وقوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ﴾ والخطاب لرسول الله ﷺ، أي: أولئك المستثنون هم الراشدون بصدق ما قلته. فإن قلت: ما فائدة تقديم خبر إن على اسمها؟ قلت: القصد إلى توبيخ بعض المؤمنين على ما استهجن الله منهم من استتباع رأي رسول الله ﷺ لآرائهم، فوجب تقديمه لانصباب الغرض إليه. فإن قلت: فلم قيل ﴿يُطِيعُكُمْ﴾ دون: أطاعكم؟ قلت: للدلالة على أنه كان في إرادتهم استمرار عمله على ما يستصوبونه. وأنه كلما عنّ لهم رأي في أمر كان معمولاً عليه، بدليل قوله: ﴿فِى كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ﴾ كقولك: فلان يقري الضيف ويحمي الحريم، تريد: أنه مما اعتاده ووجد منه مستمرًا. فإن قلت: كيف موقع ﴿وَلَٰكِنَّ﴾ وشريطتها مفقودة: من مخالفة ما بعدها لما قبلها نفيًا وإثباتًا؟ قلت: هي مفقودة من حيث اللفظ، حاصلة من حيث المعنى؛ لأن الذين حبب إليهم الإيمان قد غايرت صفتهم صفة المتقدّم ذكرهم، فوقعت، لكنّ في حاق موقعها من الاستدراك. ومعنى تحبيب الله وتكريهه اللطف والإمداد بالتوفيق[2]، وسبيله الكناية كما سبق، وكل ذي لب وراجع إلى بصيرة وذهن لا يغبى عليه

---

(١) قوله: «إذا هيض بعد الجبر» في الصحاح: هاض العظم يهيضه هيضًا: كسره بعد الجبر. وفيه أيضًا: جبرت العظم جبرًا، وجبر العظم بنفسه جبورًا، أي: انجبر. (ع)

(٢) عاد كلامه. قال: «ومعنى تحبيب الله وتكريهه اللطف والإمداد بالتوفيق... الخ» قال أحمد: تلجلج والحق أبلج، وزاغ والسبيل منهج، وقاس الخلق بالواحد الحق، وجعل أفعالهم لهم من إيمان وكفر وخير وشر، اغترارًا بحال اعتقد اطراده في الشاهد، وهو أن الإنسان لا يمدح بفعل غيره، وقاس الغائب على الشاهد تحكمًا، وتغلغل باتباع هوى معجمًا، فجره ذلك بل جرأه على تأويل الآية وإبطال ما ذكرته من نسبة تحبيب الإيمان إلى الله تعالى على حقيقته. وجعله مجازًا؛ لأنه يعتقد أنها لو بقيت على ظاهرها لكان خلق الإيمان مضافًا إلى الله تعالى، والعبد إذًا ممدوح بما ليس من فعله. وهذا عنده محال، فأتبع الآية رأيه الفاسد؛ فإذا عرضت عليه الأدلة العقلية على الوحدانية، والنقلية على أنه لا خالق إلا الله خالق كل شيء، وطولب بإبقاء الآية على ظاهرها المؤيد بالعقل =

أن الرجل لا يمدح بغير فعله؛ وحمل الآية على ظاهرها يؤدّي إلى أن يثني عليهم بفعل الله، وقد نفى الله هذا عن الذين أنزل فيهم ﴿وَيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾ [آل عمران: ١٨٨] فإن قلت: فإنّ العرب تمدح بالجمال وحسن الوجوه، وذلك فعل الله، وهو مدح مقبول عند الناس غير مردود. قلت: الذي سوّغ ذلك لهم أنهم رأوا حسن الرواء[١] ووسامة المنظر في الغالب، يسفر عن مخبر مرضي وأخلاق محمودة، ومن ثم قالوا: أحسن ما في الدميم وجهه[٢]، فلم يجعلوه من صفات المدح لذاته، ولكن لدلالته على غيره، على أن من محققة الثقات وعلماء المعاني من دفع صحة ذلك وخطأ المادح به، وقصر المدح على النعت بأمّهات الخير: وهي الفصاحة والشجاعة والعدل والعفة، وما يتشعب منها ويرجع إليها، وجعل الوصف بالجمال والثروة وكثرة الحفدة والأعضاد وغير ذلك مما ليس للإنسان فيه عمل غلطًا ومخالفة عن المعقول. و﴿ٱلْكُفْرَ﴾ تغطية نعم الله تعالى وغمطها بالجحود. ﴿وَٱلْفُسُوقَ﴾ الخروج عن قصد الإيمان ومحجته بركوب الكبائر. ﴿وَٱلْعِصْيَانَ﴾ ترك الانقياد والمضي لما أمر به الشارع. والعرق العاصي: العانذ[٣]. واعتصت النواة: اشتدّت. والرشد: الاستقامة على طريق الحق مع تصلب فيه من الرشادة وهي الصخرة. قال أبو الوازع: كل صخرة رشادة؛ وأنشد [من الوافر]:

وَغَيْرُ مُقَلَّدٍ وَمُوَشَّمَاتٍ ... صَلِينَ الضَّوْءَ مِنْ صُمِّ الرَّشَادِ[٤]

---

= والنقل، فإنه يتمسك في تأويلها بالحبال المذكورة في التحكم بقياس الغائب على الشاهد، مما له إدلاء إلى تعويج كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه؛ فالذي نعتقده ـ ثبتنا الله على الحق ـ أن الله تعالى منح ومدح وأعطى وامتن؛ فلا موجود إلا الله وصفاته وأفعاله، غير أنه تعالى جعل أفعاله بعضها محلاً لبعض، فسمى المحل فاعلاً والحال فعلاً؛ فهذا هو التوحيد الذي لا محيص عنه للمؤمن ولا محيد، ولا بد أن أطارحه القول فأقول: أخبرني عن ثناء الله على أنبيائه ورسله بما حاصله اصطفاؤه لهم لاختياره إياهم: هل بمكتسب أم بغير مكتسب، فلا يسعه أن يقول: إلا أنه أثنى عليهم بما لم يكتسبوه، بل بما وهبه إياهم فاتهبوه. وإن عرج على القسم الآخر وهو دعوى أنهم أثنى عليهم بمكتسب لهم من رسالة أو نبوة، فقد خرج عن أهل الملة، وانحرف عن أهل القبلة، وهذه النبذة كفاية إن شاء الله تعالى.

(١) قوله: «حسن الرواء» في الصحاح: الرواء ـ بالضم ـ: المنظر. (ع)

(٢) قوله: «ما في الدميم وجهه» في الصحاح: «الدميم»: القبيح. (ع)

(٣) قوله: «والعرق العاصي: العانذ» في الصحاح: عنذ العرق: سال ولم يرقأ، فهو عرق عانذ. (ع)

(٤) الظاهر أن الشاعر يصف الديار بأنها لم يبق فيها غير وتد الخباء المقلد بالحبل، وغير الأثافي المغير لونها بالنار. والوشم والتوشيم: تغيير اللون، أي: التي احترقت بضوئها أي حرها. ومن صم الرشاد: بيان لها. والصم: جمع صماء، أي: صلبة. والرشاد الصخر. واحده رشادة. وقيل: يصف مطايا بأنها مطبوعة على العمل غير محتاجة للزمام، وأنها غيرها أثر السير قوية، بحيث يظهر الشرر من شدة وقع خفافها على الصخر الصلب.

و﴿فَضْلًا﴾ مفعول له، أو مصدر من غير فعله[1]، فإن قلت: من أين جاز وقوعه مفعولاً له، والرشد فعل القوم، والفضل فعل الله تعالى، والشرط أن يتحد الفاعل. قلت: لما وقع الرشد عبارة عن التحبيب والتزيين والتكريه، مسندة إلى اسمه تقدست أسماؤه: صار الرشد كأنه فعله، فجاز أن ينتصب عنه أو لا ينتصب عن الراشدون، ولكن عن الفعل المسند إلى اسم الله تعالى، والجملة التي هي ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ﴾ اعتراض. أو عن فعل مقدر، كأنه قيل: جرى ذلك، أو كان ذلك فضلاً من الله. وأما كونه مصدرًا من غير فعله، فأن يوضع موضع (رشدًا)؛ لأنّ رشدهم فضل من الله لكونهم موفقين فيه، والفضل والنعمة بمعنى الإفضال والإنعام. ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوال المؤمنين وما بينهم من التمايز والتفاضل ﴿حَكِيمٌ﴾ حين يفضل وينعم بالتوفيق على أفاضلهم.

﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۚ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾﴾

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: وقف رسول الله ﷺ على مجلس بعض الأنصار وهو على حمار فبال الحمار، فأمسك عبد الله بن أبيّ بأنفه وقال: خل سبيل حمارك فقد

---

(١) أعرب الزمخشري فضلاً في الآية مفعولاً لأجله، منصبًا عن قوله: الراشدون... الخ» قال أحمد: أورد الإشكال بعد تقرير أن الرشد ليس من فعل الله تعالى، وإنما هو فعلهم حقيقة على ما هو معتقده، ونحن بنينا على ما بينا: أن الرشد من أفعال الله ومخلوقاته، فقد وجد شرط انتصاب المفعول له، وهو اتحاد فاعل الفعلين، على أن الإشكال وارد نصًا على تقريرنا على غير الحد الذي أورده عليه الزمخشري، بل من جهة أن الله تعالى خاطب خلقه بلغتهم المعهودة عندهم. ومما يعهدونه أن الفاعل من نسب إليه الفعل؛ وسواء كان ذلك حقيقة أو مجازًا حتى يكون زيد فاعلاً وانقض الحائط وأشباهه كذلك. وقد نسب الرشد إليهم على طريقة أنهم الفاعلون وإن كانت النسبة مجازية باعتبار المعتقد، وإذا تقرر وروده على هذا الوجه ذلك في الجواب عنه طريقان: إما جواب الزمخشري، وإما أمكن منه وأبين: وهو أن الرشد هنا يستلزم كونه راشدًا؛ إذ هو مطاوعه؛ لأن الله تعالى أرشدهم فرشدوا. وحينئذ يتحد الفاعل على طريقة الصناعة المطابقة للحقيقة وهو عكس قوله: (يريكم البرق خوفًا وطمعًا) فإن الإشكال بعينه وارد فيها؛ إذ الخوف والطمع فعلهم، أي: منسوب إليهم على طريقة أنهم الخائفون الطامعون، والفعل الأول لله تعالى؛ لأنه مريهم ذلك، والجواب عنه: أنهم مفعولون في معنى الفاعلين، بواسطة استلزام المطاوعة؛ لأنه إذا أراهم فقد رأوا. وقد سلف هذا الجواب مكانه، فصححت الكلام ههنا بتقدير المفعول فاعلاً وعكسه آية الحجرات؛ إذ تصحيح الكلام فيها بتقدير الفاعل مفعولاً، وهذا من دقائق العربية فتأمله، والله الموفق.

آذانا نتنه. فقال عبد الله بن رواحة: والله إنّ بول حماره لأطيب من مسكك (١٤٧٢) وروي: حماره أفضل منك، وبول حماره أطيب من مسكك (١٤٧٣)؛ ومضى رسول الله ﷺ وطال الخوض بينهما حتى استبا وتجالدا/ ٢/ ١٩٠ب، وجاء قوماهما وهما الأوس والخزرج، فتجالدوا بالعصي، وقيل: بالأيدي والنعال والسعف، فرجع إليهم رسول الله ﷺ وأصلح بينهم، ونزلت. وعن مقاتل: قرأها عليهم فاصطلحوا. والبغي: الاستطالة والظلم وإباء الصلح. والفيء: الرجوع، وقد سمي به الظل والغنيمة؛ لأنّ الظل يرجع بعد نسخ الشمس، والغنيمة: ما يرجع من أموال الكفار إلى المسلمين، وعن أبي عمرو: «حتى تفي» بغير همز؛ ووجهه أنّ أبا عمرو خفف الأولى من الهمزتين الملتقيتين فلطفت على الراوي تلك الخلسة[1] فظنه قد طرحها. فإن قلت: ما وجه قوله: ﴿أَفَئِن مَّاتَ﴾ والقياس اقتتلتا[2]، كما قرأ ابن أبي عبلة «اقتتلا» كما قرأ عبيد بن عمير على تأويل الرهطين أو النفرين؟ قلت: هو مما حمل على المعنى دون اللفظ؛ لأنّ الطائفتين في معنى القوم والناس. وفي قراءة عبد الله: «حتى يفيئوا إلى أمر الله» فإن فاءوا فخذوا بينهم بالقسط. وحكم الفئة الباغية: وجوب قتالها ما قاتلت. وعن ابن عمر: ما وجدت في نفسي من شيء ما وجدته من أمر هذه الآية إن لم أقاتل هذه الفئة الباغية كما أمرني الله عز وجل.

---

١٤٧٢ ـ قال الحافظ الزيلعي في «تخريج الكشاف» (٣/ ٣٣٥): غريب من حديث ابن عباس.
وأخرجه البخاري (٥/ ٣٥١) كتاب الصلح: باب ما جاء في الإصلاح بين الناس حديث (٢٦٩١)، ومسلم (٣/ ١٤٢٤) كتاب الجهاد: باب (٤٠) حديث (١١٧/ ١٧٩٩) من حديث أنس بنحو ما ذكر المصنف وقال ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف.
لم أره عن ابن عباس، وهو في الصحيحين من حديث أنس. وفيه: «فبلغنا أنها أنزلت «وإن طائفتان من المؤمنين... الآية». دون بول الحمار. وقوله: «والله إن بول حماره لأطيب من مسكك، وليس فيه أيضًا» وأنه صلى الله عليه وسلم مضى. ثم نزلت الآية. انتهى.
١٤٧٣ ـ قال الحافظ ابن حجر: لم أره هكذا، وحديث أنس في الصحيحين «والله لحمار رسول الله ـ ﷺ ـ أطيب ريحًا منك.. انتهى.

---

(١) قوله: «تلك الخلسة» في الصحاح: خلست الشيء واختلسته، إذا استلبته «والاسم الخلسة ـ بالضم». (ع)

(٢) قال محمود: «لم قال: اقتتلوا عدولاً... الخ» قال أحمد: قد تقدم في مواضع إنكار النحاة الحمل على لفظ «من»، بعد الحمل على معناها، وفي هذه الآية حمل على المعنى بقوله: (اقتتلوا) ثم على اللفظ بقوله: (بينهما) فلا يعتقد أن المقول في «من» مطرد في هذا؛ لأن المانع لزوم الإجمال والإبهام بعد التفسير، وههنا لا يلزم ذلك؛ إذ لا إبهام في الطائفة، بل لفظها مفرد أبدًا، ومعناها جمع أبدًا، وكانت كذلك لاختلاف أحوالها من حيث المعنى مرة جمعًا ومرة مفردًا، فتأمله، والله الموفق.

قاله بعد أن اعتزل: فإذا كافت وقبضت عن الحرب أيديها تركت، وإذا تولت عُمِلَ بما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «يا ابن أم عبد، هل تدري كيف حكم الله فيمن بغى من هذه الأمّة؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال: لا يجهز على جريحها، ولا يقتل أسيرها، ولا يطلب هاربها ولا يقسم فيؤها» (١٤٧٤) ولا تخلوا الفئتان من المسلمين في اقتتالهما: إما أن يقتتلا على سبيل البغي منهما جميعًا، فالواجب في ذلك أن يمشي بينهما بما يصلح ذات البين ويثمر المكافة والموادعة، فإن لم تتحاجزا ولم تصطلحا وأقامتا على البغي: صير إلى مقاتلتهما، وإما أن يلتحم بينهما القتال لشبهة دخلت عليهما. وكلتاهما عند أنفسهما محقة، فالواجب إزالة الشبهة بالحجج النيرة والبراهين القاطعة، وإطلاعهما على مراشد الحق. فإن ركبتا متن اللجاج ولم تعملا على شاكلة ما هديتا إليه ونصحتا به من اتباع الحق بعد وضوحه لهما، فقد لحقتا بالفئتين الباغيتين. وإما أن تكون إحداهما الباغية على الأخرى؛ فالواجب أن تقاتل فئة البغي إلى أن تكف وتتوب، فإن فعلت أصلح بينها وبين المبغي عليها بالقسط والعدل، وفي ذلك تفاصيل: إن كانت الباغية من قلة العدد بحيث لا منعة لها: ضمنت بعد الفيئة ما جنت، وإن كانت كثيرة ذات منعة وشوكة، لم تضمن إلا عند محمد بن الحسن رحمه الله؛ فإنه كان يفتي بأن الضمان يلزمها إذا فاءت. وأمّا قبل التجمع والتجند أو حين تتفرق عند وضع الحرب أوزارها، فما جنته ضمنته عند الجميع، فمحمل الإصلاح بالعدل في قوله تعالى: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾ على مذهب محمد واضح منطبق على لفظ التنزيل، وعلى قول غيره: وجهه أن يحمل على كون الفئة قليلة العدد، والذي ذكروا أن الغرض إماتة الضغائن وسل الأحقاد دون ضمان الجنايات: ليس بحسن الطباق للمأمور به من أعمال العدل ومراعاة القسط. فإن قلت: فلم قرن بالإصلاح الثاني العدل دون الأوّل؟ قلت: لأنّ المراد بالاقتتال في أول الآية أن يقتتلا باغيتين معًا أو راكبتي شبهة، وأيتهما كانت، فالذي يجب على المسلمين أن يأخذوا به في شأنهما: إصلاح ذات

---

١٤٧٤ ـ أخرجه الحاكم (٢/ ١٥٥)، وابن عدى (٦/ ٢٠٩٦)، والبيهقي (٨/ ١٨٢) من طريق كوثر بن حكيم عن نافع عن ابن عمر، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: كوثر متروك.
وقال البيهقي: تفرد به كوثر بن حكيم وهو ضعيف.
والحديث أخرجه أيضًا البزار، والحارث، والواحدي، كما في «تخريج الكشاف» (٣/ ٣٣٦) وقال البزار: لا نعلم رواه عن النبي ـ ﷺ ـ إلاّ ابن عمر، ولا طريق له غير هذا الطريق أ.هـ وقال في التنقيح: هذا حديث غير ثابت وقال الحافظ ابن حجر:
أخرجه الحاكم في المستدرك، والبزار، والحارث، وابن عدى من رواية كوثر بن حكيم النافع، عن نافع، عن ابن عمر. وكوثر متروك، قال فيه أحمد: أحاديثه أباطيل. انتهى.

البين، وتسكين الدهماء[1] بإراءة الحق والمواعظ الشافية، ونفي الشبهة؛ إلا إذا أصرتا، فحينئذٍ تجب المقاتلة. وأما الضمان فلا يتجه، وليس كذلك إذا بغت إحداهما؛ فإنّ الضمان متجه على الوجهين المذكورين. ﴿وَأَقْسِطُوٓاْ﴾ أمر باستعمال القسط على طريق العموم بعد ما أمر به في إصلاح ذات البين، والقول فيه مثله في الأمر باتقاء الله على عقب النهي عن التقديم بين يديه، والقسط ـ بالفتح ـ: الجور من القسط: وهو اعوجاج في الرجلين[2]. وعود قاسط: يابس. وأقسطته الرياح. وأمّا القسط بمعنى العدل، فالفعل منه: أقسط، وهمزته للسلب، أي: أزال القسط وهو الجور.

﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾

هذا تقرير لما ألزمه من تولي الإصلاح بين من وقعت بينهم المشاقة من المؤمنين، وبيان أن الإيمان قد عقد بين أهله من السبب القريب والنسب اللاصق: ما إن لم يفضل الأخوّة ولم يبرز عليها لم ينقص عنها ولم يتقاصر عن غايتها. ثم قد جرت عادة الناس على أنه إذا نشب مثل ذلك بين اثنين من إخوة الولاد، لزم السائر أن يتناهضوا في رفعه وإزاحته، وأن يركبوا الصعب والذلول مشيًا بالصلح وبثًّا للسفراء[3] بينهما، إلى أن يصادف ما وهي من الوفاق من يرقعه، وما استشن[4] من الوصال من يبله؛ فالأخوة في الدين أحق بذلك وبأشدّ منه. وعن النبي ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يخذله/ ٢/ ١٩١أ، ولا يعيبه، ولا يتطاول عليه في البنيان فيستر عنه الريح إلا بإذنه، ولا يؤذيه بقتار قدره»[5] ثم قال: «احفظوا، ولا يحفظ منكم إلا قليل» (١٤٧٥). فإن قلت: فلم خص الاثنان

---

١٤٧٥ ـ أخرجه الثعلبي في «تفسيره كما في «تخريج الكشاف» (٣/ ٣٣٦).
وصدر الحديث في الصحيحين وقد تقدم تخريجه وقال ابن حجر: أخرجه الثعلبي من رواية إسماعيل بن رافع عن سعيد عن أبي هريرة سواء وزاد فيه: «ولا يؤذيه بقتار قدره إلاّ أن يغرف له منها. ولا يشتري لبنيه الفاكهة، فيخرجون بها إلى صبيان جاره ثم لا يطعمونهم منها». قلت: وإسناده ضعيف وأول الحديث في الصحيحين من وجه آخر عن أبي هريرة: وسيأتي في آخر تفسير سورة الواقعة. انتهى.

---

(١) قوله: «الدهماء» أي: الجماعة. (ع)
(٢) قوله: «وهو اعوجاج في الرجلين» في الصحاح: القسط ـ بالتحريك ـ: انتصاب في رجلي الدابة، وذلك عيب؛ لأنه يستحب فيهما الانحناء والتوقير اهـ. (ع)
(٣) قوله: «وبثًّا السفراء بينهما... الخ» جمع سفير: وهو الرسول والمصلح بين القوم. (ع)
(٤) قوله: «استشن» في الصحاح: تشنن الجلد يبس، واستشن الرجل: هزل. (ع)
(٥) قوله: «بقتار قدره» في الصحاح: «القتار»: ريح الشواء. (ع)

بالذكر دون الجمع؟ قلت: لأن أقل من يقع بينهم الشقاق اثنان؛ فإذا لزمت المصالحة بين الأقل كانت بين الأكثر ألزم؛ لأنّ الفساد في شقاق الجمع أكثر منه في شقاق الاثنين، وقيل: المراد بالأخوين الأوس والخزرج، وقرئ: «بين إخوتكم وإخوانكم» والمعنى: ليس المؤمنون إلا إخوة، وأنهم خلص لذلك متمحضون، قد انزاحت عنهم شبهات الأجنبية، وأبىٰ لطف حالهم في التمازج والاتحاد أن يقدموا على ما يتولد منه التقاطع، فبادروا قطع ما يقع من ذلك إن وقع واحسموه، ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ فإنكم إن فعلتم لم تحملكم التقوى إلا على التواصل والائتلاف، والمسارعة إلى إماطة ما يفرط منه، وكان عند فعلكم ذلك وصول رحمة الله إليكم، واشتمال رأفته عليكم حقيقًا بأن تعقدوا به رجاءكم.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾﴾

القوم: الرجال خاصة؛ لأنهم القوّام بأمور النساء. قال الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤] وقال عليه الصلاة والسلام: «النساء لحم على وضم[1] إلا ما ذب عنه» (١٤٧٦) والذابون هم الرجال، وهو في الأصل جمع قائم، كصوّم وزوّر: في جمع صائم وزائر. أو تسمية بالمصدر. عن بعض العرب: إذا أكلت طعامًا أحببت نومًا وأبغضت قومًا. أي قيامًا، واختصاص القوم بالرجال: صريح في الآية وفي قول زهير [من الوافر]:

. . . . . أَقَوْمٌ آلُ حِصْنٍ أَمْ نِسَاءُ؟[2]

---

١٤٧٦ ـ قال الحافظ ابن حجر: لم أره عن علي، وأخرجه ابن المبارك في البر والصلة من قول عمر بن الخطاب وكذلك رواه أبو عبيد وإبراهيم الحربي في الغريب. انتهى.

---

(١) قوله: «على وضم» الوضم: ما يوضع تحت اللحم من خشب وغيره يوقى به من الأرض. أفاده الصحاح. (ع)

(٢) وما أدري وسوف إخال أدري ... أقوم آل حصن أم نساء؟
فإن تكن النساء مخبآت ... فحق لكل عصبة اهتداء
لزهير يهجو حصن بن حذيفة الفزاري. والقوم: الرجال فقط، حتى قيل: إنه جمع قائم، كصوم وزور، في صائم وزائر. وقيل: إنه في الأصل مصدر، والهمزة لطلب التعيين، ولكن الكلام من مجاهل العارف. ونساء: عطف على قوم الواقع خبرًا من آل حصن، أو خبرًا لمبتدأ محذوف، والعطف من عطف الجمل. ويجوز أن الهمزة للتسوية كالواقعة بعد سواء، كأنه قال: ما أبالي منهم، سواء أكانوا رجالاً أو نساء، فيتعين أنه من عطف الجمل لأجل التسوية، ولكن المقام يؤيد =

وأما قولهم في قوم فرعون وقوم عاد: هم الذكور والإناث، فليس لفظ القوم بمتعاط للفريقين، ولكن قصد ذكر الذكور وترك ذكر الإناث؛ لأنهن توابع لرجالهن، وتنكير القوم والنساء يحتمل معنيين: أن يراد: لا يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات[1] من بعض؛ وأن تقصد إفادة الشياع، وأن تصير كل جماعة منهم منهية عن السخرية، وإنما لم يقل: رجل من رجل، ولا امرأة من امرأة على التوحيد[2]؛ إعلامًا بإقدام غير واحد من رجالهم وغير واحدة من نسائهم على السخرية، واستفظاعًا للشأن الذي كانوا عليه، ولأنّ مشهد الساخر لا يكاد يخلو ممن يتلهى ويستضحك على قوله، ولا يأتي ما عليه من النهي[3] والإنكار، فيكون شريك الساخر وتلوه في تحمل الوزر، وكذلك كل من يطرق سمعه فيستطيبه ويضحك به، فيؤدي ذلك - وإن أوجده واحد - إلى تكثر السخرة وانقلاب الواحد جماعة وقومًا. وقول تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ﴾ كلام مستأنف قد ورد مورد جواب المستخبر[4] عن العلة الموجبة لما جاء النهي[5] عنه، وإلا فقد كان حقه أن يوصل بما قبله

---

= الأول، وفي البيت الاعتراض بين سوف ومدخلها بالفعل الملقى عند المفعول، والاعتراض أيضًا بين ما أدري وبين الاستفهام بجملة التسويف؛ لأن «أدري» طالب لمفعولين وجملة «أقوم» سادة مسدهما، وانظر كيف خطر بباله أن ينفي الدراية بحان الآل. ثم قبل أن يكمل ذلك خطر بباله الجزم بأنه سوف يدري، ثم قبل أن يكمل ذلك قال: إن حصول الدراية في المستقبل على سبيل التخيل والظن، فحكى حال النفس عند ترددها في شأنه، فلله در العرب ما ألطفهم في حكاية الحال بأبلغ مقال. وروي لست بدل سوف. وفيه نظر؛ واسم تكن ضمير القوم، والنساء خبرها، ومخبآت حال، أي: فإن كن محصنات فحق لهن أن يهدين إلى أزواجهن، وهدى المرأة إلى زوجها وأهداها إليه إهداء، بمعنى.

ينظر: ديوانه ص ٧٣، والاشتقاق ص ٤٦، وجمهرة اللغة ص ٩٧٨، والدرر ٢/ ٢٦١، ٤/ ٢٨، ٥/ ١٢٦، وشرح شواهد الإيضاح ص ٥٠٩، وشرح شواهد المغني ص ١٣٠، ٤١٢، والصاحبي في فقه اللغة ص ١٨٩، ومغني اللبيب ص ٤١، ١٣٩، ٣٩٣، ٣٩٨، وبلا نسبة في همع الهوامع ١/ ١٥٣، ٢٤٨، ٢/ ٧٢.

(١) قال محمود: «لم يقل: لا يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات... الخ» قال أحمد: ولو عرف فقال: لا يسخر المؤمنون بعضهم من بعض: لكانت كل جماعة منهم منهية ضرورة شمول النهي، ولكن أورد الزمخشري هذا، وإنما أراد في التنكير فائدة: أن كل جماعة منهية على التفصيل في الجماعات والتعرض بالنهي لكل جماعة على الخصوص، ومع التعريف تحصيل النهي، لكن لا على التفصيل بل على الشمول، والنهي على التفصيل أبلغ وأوقع.

(٢) عاد كلامه. قال: «وإنما لم يقل: رجل من رجل ولا امرأة من امرأة للإشعار... الخ» قال أحمد: وهو في غاية الحسن لا مزيد عليه.

(٣) قوله: «ولا يأتي ما عليه من النهي» أي يتلهى ولا يفعل ما عليه من نهي الساخر والإنكار عليه. (ع)

(٤) قال محمود: «وقوله: «عسى أن يكونوا خيرًا منهم) جواب للمستخبر عن علة النهي... الخ» قال أحمد: وهو من الطراز الأول.

(٥) قوله: «لما جاء النهي عنه» لعل ما مصدرية، ولفظ عنه مزيد من ناسخ الأصل، أي: لمجيء النهي، =

بالفاء. والمعنى وجوب أن يعتقد كل أحد أن المسخور منه ربما كان عند الله خيرًا من الساخر؛ لأنّ الناس لا يطلعون إلا على ظواهر الأحوال ولا علم لهم بالخفيات، وإنما الذي يزن[1] عند الله خلوص الضمائر وتقوى القلوب، وعلمهم من ذلك بمعزل، فينبغي أن لا يجترىء أحد على الاستهزاء بمن تقتحمه عينه إذا رآه رث الحال، أو ذا عاهة في بدنه، أو غير لبيق في محادثته، فلعله أخلص ضميرًا وأتقى قلبًا ممن هو على ضدّ صفته، فيظلم نفسه بتحقير من وقره الله والاستهانة بمن عظمه الله، ولقد بلغ بالسلف إفراط توقيهم وتصونهم من ذلك أن قال عمرو بن شرحبيل: لو رأيت رجلاً يرضع عنزًا فضحكت منه: خشيت أن أصنع مثل الذي صنعه (١٤٧٧). وعن عبد الله بن مسعود: البلاء موكل بالقول، لو سخرت من كلب لخشيت أن أحوّل كلبًا (١٤٧٨). وفي قراءة عبد الله: «عسوا أن يكونوا» و«عسين أن يكن»، فعسى على هذه القراءة هي ذات الخبر كالتي في قوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾ [محمد: ٢٢] وعلى الأولى هى التي لا خبر لها كقوله تعالى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا﴾ [البقرة: ٢١٦]. واللمز: الطعن والضرب باللسان. وقرئ: «ولا تلمزوا» بالضم. والمعنى: وخصوا أيها المؤمنون أنفسكم بالانتهاء من عيبها والطعن فيها، ولا عليكم أن تعيبوا غيركم ممن لا يدين بدينكم ولا يسير بسيرتكم، ففي الحديث عن رسول الله ﷺ: «اذكروا الفاجر بما فيه كي يحذره الناس» (١٤٧٩) وعن الحسن رضي الله

---

١٤٧٧ ـ قال الحافظ: لم أره عنه وفي ابن أبي شيبة عن أبي موسى من قوله نحوه. انتهى.

١٤٧٨ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في الأدب المفرد من رواية إبراهيم عن ابن مسعود بهذا. انتهى.

١٤٧٩ ـ أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ٤١٨) رقم (١٠١٠) والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢٠٢) وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٥٩٥) وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٢٠) والبيهقي في سننه (١٠/ ٢١٥) وفي شعب الإيمان. (٩٦٦٦) والخطيب في «تاريخ بغداد» (١/ ٣٨٢، ٣/ ١٨٨، ٧/ ٢٦٢) وفي «الكفاية» ص (٤٢) والسهمي في «تاريخ جرجان» (٧٥) كلهم من طريق الجارود بن يزيد عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعًا. قال البيهقي: وهذا يعد في أفراد الجارود وقد روىٰ عن غيره وليس بشيء ثم روى عن الحاكم بسنده إلى العلاء بن بشر ثنا سفيان بن عيينة عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم ـ قال «ليس لفاسق غيبة». انتهى ثم قال: قال أبو عبد الله الحاكم: هذا غير صحيح ولا معتمد قال البيهقي: وهذا إن صح فإنما أراد به فاجرًا معلنًا بفجوره أو هو ممن يشهد في أمور الناس ويتعلق به شيء من الديانات فيحتاج إلى بيان حاله لئلا يعتمد عليه انتهى كلامه.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف:

أخرجه أبو يعلى والترمذي الحكيم في النوادر في الثامن والستين والعقيلي وابن عدي، وابن حبان =

---

= وإلا: أي: وإلا يكن مستأنفًا. (ع)

(١) قوله: «وإنما الذي يزن عند الله» لعله: يزين. (ع)

عنه في ذكر الحجاج: أخرج إلي بنانا قصيرة قلما عرقت فيها الأعنة في سبيل الله ثم جعل يطبطب شعيرات له ويقول: يا أبا سعيد يا أبا سعيد، وقال لما مات: اللّهم أنت أمته فاقطع سنته، فإنه أتانا أخيفش أعيمش[1] يخطر في مشيته ويصعد المنبر حتى تفوته الصلاة، لا من الله يتقي ولا من الناس يستحي، فوقه الله وتحته مائة ألف أو يزيدون، لا يقول له قائل: الصلاة أيها الرجل الصلاة أيها الرجل، هيهات دون ذلك السيف والسوط. وقيل: معناه لا يعب بعضكم بعضًا؛ لأنّ المؤمنين كنفس واحدة، فمتى عاب المؤمن المؤمن فكأنما عاب نفسه. وقيل: معناه لا تفعلوا ما تلمزون به؛ لأن من فعل ما استحق به اللمز فقد لمز نفسه حقيقة. / ٢/ ١٩١ب والتنابز بالألقاب: التداعي بها: تفاعل من نبزه، وبنو فلان يتنابزون ويتنازبون ويقال: النبز[2] والنزب: لقب السوء والتلقيب المنهي عنه، وهو ما يتداخل المدعوّ به كراهة؛ لكونه تقصيرًا به وذمًّا له وشينًا، فأما ما يحبه مما يزينه وينوّه به فلا بأس به. روي عن النبي ﷺ: «من حق المؤمن على أخيه أن يسميه بأحب أسمائه إليه» (١٤٨٠) ولهذا

---

= كلهم من رواية الجارود بن يزيد عن بهز بن حكيم. عن أبيه عن جده مرفوعًا أترعوون عن ذكر الفاجر؟ اذكره بما فيه، كي يحذره الناس، واتفقوا على أن الجارود غير ثقة، وقال الدارقطني: هو من وضع الجارود ثم سرقه منه جماعة منهم عمرو بن الأزهر، وسليمان بن عيسى عن الثوري عن بهز وسليمان وعمرو كذابان وقد رواه العلاء بن بشر عن ابن عيينة عن بهز: قال الدارقطني: وابن عيينة لم يسمع من بهز وغير لفظه فقال: «ليس للفاسق غيبة»، انتهى وهذا أورده البيهقي في الشعب عن الحاكم بسنده إلى العلاء وقال: قال الحاكم: هذا غير صحيح ولا معتمد. وقال ابن طاهر: روي عن معمر عن بهز أيضًا أخرجه عبد الوهاب أخو عبد الرزاق. وعبد الوهاب كذاب وأخرجه الطبراني في الأوسط وقال لم يروه عن معمر غيره، قال: وله طريق أخرى عن عمر بن الخطاب ورواه يوسف بن أبان حدثنا الأبرد بن حاتم أخبرني منهال السراج عن عمر. انتهى.

١٤٨٠ ـ أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦/ ٤٣٠) رقم (٨٧٧٢) عن الحاكم بسنده إلى موسى بن عبد الملك بن عمير عن شيبة بن عثمان الحجي عن عثمان بن طلحة عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «ثلاث يصفين لك ود أخيك: تسلم عليه إذا لقيته، وتوسع له في المجلس، وتدعوه بأحب أسمائه إليه» انتهى

وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣/ ٣٤٠) إلى الطبراني في معجمه، وأبي يعلى الموصلي في مسنده من حديث ذيال بن عبيد بن حنظلة عن جده حنظلة بن جذيم المالكي رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه أن يدعى الرجل بأحب أسمائه إليه»

وكذلك عزاه الزيلعي في تخريج الكشاف٣/ ٣٤٠ ـ ٣٤١) إلى ابن عدي في الكامل عن الحكم بن

---

(١) قوله: «فإنه أتانا أخيفش أعيمش» في الصحاح «الخفش»: صغر في العين، وضعف في البصر خلقة، والرجل أخفش. وفيه: العمش في العين: ضعف الرؤية مع سيلان الدمع. والرجل أعمش اهـ. وأخيفش وأعيمش تصغير: أخفش وأعمش. (ع)

(٢) قوله: «ويقال: النبز» في الصحاح «النبز» بالتحريك: اللقب؛ وبالتسكين: المصدر. (ع)

كانت التكنية من السنة والأدب الحسن. قال عمر رضي الله عنه: أشيعوا الكنى فإنها منبهة. ولقد لقب أبو بكر بالعتيق والصدّيق، وعمر بالفاروق، وحمزة بأسد الله، وخالد بسيف الله، وقلَّ من المشاهير في الجاهلية والإسلام من ليس له لقب، ولم تزل هذه الألقاب الحسنة في الأمم كلها من العرب والعجم تجري في مخاطباتهم ومكاتباتهم من غير نكير. روي عن الضحاك أن قومًا من بني تميم استهزءوا ببلال وخباب وعمار وصهيب وأبي ذرّ وسالم مولى حذيفة. فنزلت. وعن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تسخر من زينب بنت خزيمة الهلالية وكانت قصيرة. وعن ابن عباس أن أمّ سلمة ربطت حقويها بسبيبة[1] وسدلت طرفها خلفها وكانت تجرّه، فقالت عائشة لحفصة: انظري ما تجرّ خلفها كأنه لسان كلب. وعن أنس: عيرت نساء رسول الله ﷺ أمّ سلمة بالقصر. وعن عكرمة عن ابن عباس أن صفية بنت حييّ أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن النساء يعيرنني ويقلن يا يهودية بنت يهوديين، فقال لها رسول الله ﷺ: «هلا قلت: إن أبي هارون وإن عمي موسى وإن زوجي محمد» (١٤٨١)، وروي: أنها نزلت في ثابت بن قيس وكان به وقر،

---

= عبد الله بن سعد الأيلي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مكروه أن يدعو أحدكم أخاه يا هناه ويا هذا، ولكن ليدع أحدكم أخاه بأحب أسمائه إليه» انتهى.

قال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف:
لم أجده هكذا. وروى البيهقي في الشعب في الحادي والستين عن عثمان بن طلحة الحجي رفعه قال: «ثلاث مصفين لك ود أخيك: تسلم عليه إذا لقيته، وتوسع له في المجلس، وتدعوه بأحب أسمائه إليه» وفيه موسى بن عبد الملك بن عمير وهو ضعيف، وروى أبو يعلى والطبراني من حديث ذيال بن عبيد بن حنطلة حدثني جدي حنطلة بن جذيم قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه أن يدعى الرجل بأحب الأسماء إليه». انتهى

١٤٨١ ـ أخرجه الترمذي (٥/٧٠٩) كتاب المناقب: باب فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، حديث (٣٨٩٤)، وأحمد (٣/ ١٣٥ ـ ١٣٦)، والنسائي في السنن الكبرى (٥/ ٢٩١ ـ ٢٩٢): كتاب عشرة النساء: باب الافتخار، حديث (٨٩١٩)، وابن حبان في صحيحه (١٦/ ١٩٣ ـ ١٩٤) رقم (٧٢١١)، وأبو يعلى في مسنده (٦/ ١٥٨) رقم (٣٤٣٧)، وعبدالرزاق (١١/ ٤٣٠) رقم (٢٠٩٢١).

كلهم من طريق عبدالرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. غريب من هذا الوجه. أ. هـ.

وله طريق آخر:

أخرجه الترمذي (٥/٧٠٨): كتاب المناقب باب فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، حديث (٣٨٩٢) وقال: وهذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفية إلا من حديث هاشم الكوفي وليس =

---

(١) قوله: «حقويها بسبيبة» في الصحاح «السب»: شقة كتان: والسبيبة: مثله. (ع)

وكانوا يوسعون له في مجلس رسول الله ﷺ ليسمع؛ فأتى يومًا وهو يقول: تفسحوا لي، حتى انتهى إلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، فقال لرجل: تنح، فلم يفعل، فقال: من هذا؟ فقال الرجل: أنا فلان، فقال: بل أنت ابن فلانة، يريد: أمًّا كان يعير بها في الجاهلية، فخجل الرجل فنزلت، فقال ثابت: لا أفخر على أحد في الحسب بعدها أبدًا (١٤٨٢) ﴿ٱلِاسْمُ﴾ هٰهنا بمعنى الذكر، من قولهم: طار اسمه في الناس بالكرم أو باللؤم، كما يقال: طار ثناؤه وصيته. وحقيقته: ما سما من ذكره وارتفع بين الناس. ألا ترى إلى قولهم: أشاد بذكره؛ كأنه قيل: بئس الذكر المرتفع للمؤمنين[1] بسبب ارتكاب هذه الجرائر[2] أن يذكروا بالفسق. وفي قوله: ﴿بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ﴾ ثلاثة أوجه: أحدها استقباح الجمع بين الإيمان وبين الفسق الذي يأباه الإيمان ويحظره، كما تقول: بئس الشأن بعد الكبرة الصبوة[3] والثاني: أنه كان في شتائمهم لمن أسلم من اليهود: يا يهودي يا فاسق،

---

= بإسناده بذلك القوي.

ـ قال الحافظ في تخريج الكشاف: ذكره الثعلبي عن عكرمة، عن ابن عباس بغير إسناد، وفي الترمذي من رواية هاشم بن سعيد الكوفي: حدثنا كنانة حدثتنا صفية بنت حيي قالت: «دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم، وقد بلغني عن عائشة وحفصة كلام. فذكرت ذلك له فقال: ألا قلت: وكيف تكونا خيرًا مني وزوجي محمدًا ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأبي هارون وعمي موسى ـ عليهما الصلاة والسلام ـ وكان الذي بلغها أنهن قلن نحن أكرم على رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ منها وخير منها نحن وأزواجه وبنات عمه» وقال: غريب ـ وليس إسناده بذاك. وروى الترمذي وابن حبان وأحمد والطبراني من رواية معمر عن ثابت عن أنس قال: «بلغ صفية أن حفصة قالت: بنت يهودي فبكت» فذكر معناه. انتهى

١٤٨٢ ـ قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣/ ٣٤٢): غريب، وذكره الواحدي في أسباب النزول (ص/ ٤٠٩)، رقم (٧٦٢) وكذلك البغوي في تفسيره (٤/ ٢١٤)؛ كلاهما من رواية ابن عباس. قال الحافظ في تخريج الكشاف: ذكره الثعلبي، ومن تبعه عن ابن عباس بغير سند.

---

(١) قال محمود: «الاسم ههنا الذكر، من قولهم: طار اسمه في الناس بالكرم. كأنه قال: بئس الذكر المرتفع للمؤمنين... الخ» قال أحمد: أقرب الوجوه الثلاثة ملاءمة لقاعدة أهل السنة وأولاها: هو أولها، ولكن بعد صرف الذم إلى نفس الفسق، وهو مستقيم؛ لأن الاسم هو المسمى. ولكن الزمخشري لم يستطع ذلك: انحرافًا إلى قاعدة: يصرف الذم إلى ارتفاع ذكر الفسق من المؤمن، تحومًا على أن الاسم التسمية، ولا شك أن صرف الذم إلى نفس الفسق أولى. وأما الوجه الثاني، فأدخله ليتم له حمل الاسم على التسمية صريحًا. وأما الثالث فليتم له أن الفاسق غير مؤمن، وكلا القاعدتين مخالف للسنة فاحذرهما، وبالله التوفيق. ولقد كشف الله لي عن مقاصده، حتى ما تنقلب له كلمة متحيزة إلى فئة البدعة إلا إذا أدركها الحق فكلمها، ولله الحمد.

(٢) قوله: «هذه الجرائر» جمع جريرة، وهي الجناية. أفاده الصحاح. (ع)

(٣) قوله: «بعد الكبرة الصبوة» الكبرة ـ بالفتح ـ: اسم للكبر في السن. والصبوة: الميل إلى الجهل =

فنهوا عنه، وقيل لهم: بئس الذكر أن تذكروا الرجل بالفسق واليهودية بعد إيمانه، والجملة على هذا التفسير متعلقة بالنهي عن التنابز. والثالث: أن يجعل من فسق غير مؤمن، كما تقول للمتحول عن التجارة إلى الفلاحة: بئست الحرفة الفلاحة بعد التجارة.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾

يقال: جنبه الشر إذا أبعده عنه، وحقيقته: جعله منه في جانب، فيعدى إلى مفعولين. قال الله عز وجل: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] ثم يقال في مطاوعه: اجتنب الشر فتنقص المطاوعة مفعولاً. والمأمور باجتنابه هو بعض الظن، وذلك البعض موصوف بالكثرة: ألا ترى إلى قوله: ﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾؟ فإن قلت: بَيِّن الفصل بيْنَ ﴿كَثِيرًا﴾، حيث جاء نكرة وبينه لو جاء معرفة. قلت: مجيئه نكرة يفيد معنى البعضية، وإنّ في الظنون ما يجب أن يجتنب من غير تبيين لذلك ولا تعيين؛ لئلا يجترىء أحد على ظنّ إلا بعد نظر وتأمّل، وتمييز بين حقه وباطله بأمارة بينة، مع استشعار للتقوى والحذر، ولو عرف لكان الأمر باجتناب الظنّ منوطًا بما يكثر منه دون ما يقل، ووجب أن يكون كل ظنّ متصف بالكثرة مجتنبًا، وما اتصف منه بالقلة مرخصًا في تظننه. والذي يميز الظنون التي يجب اجتنابها عما سواها: أنّ كل ما لم تعرف له أمارة صحيحة وسبب ظاهر: كان حرامًا واجب الاجتناب؛ وذلك إذا كان المظنون به ممن شوهد منه الستر والصلاح، وأونست منه الأمانة في الظاهر، فظنّ الفساد والخيانة به محرّم، بخلاف من اشتهر بين الناس بتعاطي الريب والمجاهرة بالخبائث. عن النبي ﷺ: «إن الله تعالى حرّم من المسلم دمه وعرضه وأن يظنّ به ظنّ السوء» (١٤٨٣) وعن الحسن/ ٢/ ١٩٢أ: كنا في زمان: الظنُّ بالناس

---

١٤٨٣ ـ الحديث ورد في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعًا:
أخرجه البخاري (١٠٦/١٢)، كتاب الأدب، باب: «يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرًا من الظن...» الآية، حديث (٦٠٦٦) ومسلم (٨/ ٣٦١)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظن والتجسس...، حديث (٢٨) ـ (٢٥٦٣). وزاد مسلم: «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه، إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكنه ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»، مختصر.
ـ والبيهقي في الشعب (٥٠٧/٧ ـ ٥٠٨)، باب: السابع والسبعون من شعب الإيمان، باب: في أن يحب المسلم لأخيه ما يحب لنفسه، حديث (١١١٥١).

= والفئوة. أفاده الصحاح. (ع)

حرام، وأنت اليوم في زمان اعمل واسكت، وظنّ بالناس ما شئت. وعنه: لا حرمة لفاجر. وعنه: إن الفاسق إذا أظهر فسقه وهتك ستره هتكه الله، وإذا استتر لم يظهر الله عليه لعله أن يتوب. وقد روي: من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له (١٤٨٤). والإثم: الذنب الذي يستحق صاحبه العقاب. ومنه قيل لعقوبته: الأثام، فعال منه: كالنكال والعذاب والوبال، قال [من الطويل]:

لَقَدْ فَعَلَتْ هٰذِي النَّوَى بِيَ فَعْلَةً  أَصَابَ النَّوَى قَبْلَ المَمَاتِ أَثَامُهَا[1]

---

= ابن ماجه (٢/ ١٢٩٧)، كتاب الفتن، باب: حرمة دم المؤمن وماله، حديث (٣٩٣٢) من حديث ابن عمر قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة ويقول: ما أطيبك وأطيب ريحك. ما أعظمك وأعظم حرمتك. والذي نفس محمدٍ بيده! لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك. ماله ودمه وأن نظن به إلا خيرًا.

ـ قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه ابن ماجه. من حديث ابن عمر بإسناد فيه لين، ولفظه «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة، وهو يقول: ما أطيبك وأطيب ريحك ما أعظمك وأعظم حرمتك، والذي نفس محمدٍ بيده لحرمة دم المؤمن أعظم عند الله حرمة منك: ماله ودمه وأن يظن به إلا خيرًا» وروى ابن أبي شيبة من طريق مجالد عن الشعبي عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نظر إلى الكعبة فقال «ما أعظمك...» وروى البيهقي في الشعب من طريق مجاهد عن عباس نحوه. وفيه حفص بن عبدالرحمن.

١٤٨٤ ـ أخرجه البيهقي في الشعب (٧/ ١٠٨ ـ ١٠٩)، في الباب التاسع والستين، باب: في الستر على أصحاب القروف، حديث (٩٦٦٤).

ـ والقضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٥٦)، حديث (٢٩٦).

ـ والبيهقي (١٠/ ٢١٠)، كتاب الشهادات، باب: «الرجل من أهل...» ـ والخطيب في التاريخ (٨/ ٤٣٨) و(٤/ ١٧١).

ـ وابن عدي في الكامل (١/ ٣٧٧). كلهم من طريق أبي سعد الساعدي عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وأبو سعد قال الدارقطني في سؤالات البرقاني (ص ٧٧): مجهول يترك حديثه.

ـ قال الحافظ في تخريج الكشاف: أخرجه البخاري في الشعب في التاسع والستين والقضاعي في مسند الشهاب من طريق رواد بن الجراح عن أبي سعد الساعدي عن أنس وإسناده ضعيف.

وأخرجه ابن عدي من رواية الربيع بن بدر عن أبان عن أنس. وإسناده أضعف من الأول.

ـ قال ابن حبان في الضعفاء: أبو سعد شيخ يروي عن أنس بن مالك المناكير، التي لا يشاركه فيها أحد، لا يجوز الاحتجاج به بحال. انتهى

---

(١) النوى: نية المسافر من قرب أو بعد، فهي مؤنثة، وتستعمل اسم جمع نية، فيذكر: أي لقد فعلت في هذه النية فعلة مسيئة، فيَّ بمعنى في، ثم دعا عليها بقوله: أصاب النوى التي أذتني أثامها، أي: جزاء تلك الفعلة. أو جزاء النوى التي تستحقه. وقد يسمى الذنب إثمًا وأثامًا، من إطلاق المسبب على السبب، وقال قبل الممات، أي: قبل موته ليتشفى فيها، فكأنه شبهها بعدو، ثم دعا عليها. ينظر: أساس البلاغة (أثم).

والهمزة فيه عن الواو، كأنه يثم الأعمال: أي يكسرها بإحباطه. وقرئ: «ولا تحسسوا» بالحاء، والمعنيان متقاربان. يقال: تجسس الأمر إذا تطلبه وبحث عنه: تفعل من الجس، كما أن التلمس بمعنى التطلب من اللمس؛ لما في اللمس من الطلب. وقد جاء بمعنى الطلب في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ﴾ [الجن: ٨] والتحسس: التعرّف من الحس، ولتقاربهما قيل لمشاعر الإنسان: الحواس بالحاء والجيم، والمراد النهي عن تتبع عورات المسلمين ومعايبهم والاستكشاف عما ستروه. وعن مجاهد. خذوا ما ظهر ودعوا ما ستره الله. وعن النبي ﷺ: أنه خطب فرفع صوته حتى أسمع العواتق في خدورهنّ. وقال «يا معشر من آمن بلسانه ولم يخلص الإيمان إلى قلبه، لا تتبعوا عورات المسلمين: فإن من تتبع عورات المسلمين تتبع الله عورته حتى يفضحه ولو في جوف بيته» (١٤٨٥).

---

١٤٨٥ ـ ورد من حديث ابن عمر، ومن حديث أبي برزة، ومن حديث البراء بن عازب، ومن حديث ثوبان، ومن حديث ابن عباس، ومن حديث بريدة.

ـ أما حديث ابن عمر: فرواه الترمذي (٤/ ٣٧٨)، كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في تعظيم المؤمن، حديث (٢٠٣٢).

ـ وابن حبان (١٣/ ٧٥ ـ ٧٦)، كتاب الحظر والإباحة، باب: الغيبة، حديث (٥٧٦٣).

ـ وأما حديث أبي برزة: فأخرجه أبو داود (٤/ ٢٧٠)، كتاب الأدب. باب: في الغيبة، حديث (٤٨٨٠).

ـ وأحمد (٤/ ٤٢٠ ـ ٤٢١ و٤٢٤).

ـ وابن أبي الدنيا في الصمت (١٩٧).

ـ والبيهقي (١٠/ ٢٤٧)، كتاب الشهادات، باب: «من عضه غيره...».

ـ وأبو يعلى في مسنده (١٣/ ٤١٩)، حديث (٤) ـ (٧٤٢٣).

وأما حديث البراء بن عازب: فأخرجه أبو يعلى (٣/ ٢٣٧ ـ ٢٣٨) حديث (٢٢) ـ (١٦٧٥).

ـ وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣/ ٣٤٥) لابن مردويه في تفسيره.

ـ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٩٦) وقال: ورجاله ثقات.

وأما حديث ثوبان: فأخرجه أحمد (٥/ ٢٧٩)، ولفظه «لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم، ولا تطلبوا عوراتهم؛ فإنه من طلب عورة أخيه المسلم؛ طلب الله عورته حتى يفضحه في بيته». انتهى

وأما حديث ابن عباس: فأخرجه الطبراني في الكبير (١١/ ١٨٦)، حديث (١١٤٤٤).

ـ وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣/ ٣٤٦) لابن عدي في الكامل، وأعله بقدامة.

وأما حديث بريدة: فعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣/ ٣٤٦) لابن مردويه في تفسيره.

قال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف:

أخرجه الطبراني والعقيلي. وابن عدي من رواية قدامة بن محمد الأشجعي عن إسماعيل بن شبيب الطائفي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس بهذا؛ وفي الباب عن ابن عمر رواه الترمذي، وابن حبان في صحيحه ولفظه «صعد النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ المنبر فنادى بصوت رفيع: قال يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه. ولو في =

وعن زيد بن وهب: قلنا لابن مسعود: هل لك في الوليد بن عقبة بن أبي معيط تقطر لحيته خمرًا؟ فقال ابن مسعود: إنا قد نهينا عن التجسس، فإن ظهر لنا شيء أخذنا به (١٤٨٥ مكرر). غابه واغتابه: كغاله واغتاله. والغيبة من الاغتياب، كالغيلة من الاغتيال[1]: وهي ذكر السوء في الغيبة. سئل رسول الله ﷺ عن الغيبة فقال: «أن تذكر أخاك بما يكره. فإن كان فيه فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته» (١٤٨٦) وعن ابن

---

= جوف رحله» وعن أبي بردة عند أبي داود وأحمد والطبراني وأبي يعلى وعن البراء بن عازب عند أبي يعلى، والبيهقي في الشعب في التاسع والستين من رواية مصعب بن سلام عن أبي إسحاق عن البراء. وعن ثوبان عند أحمد بلفظ: «لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم، فإنه من طلب عورة أخيه المسلم طلب الله عورته حتى يفضحه في بيته» وعن بريدة عند الطبراني وابن مردويه ولفظه «صلينا الظهر خلف النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فلما انفتل أقبل علينا غضبان، فنادى بصوت أسمع العواتق في جوف الخدور» فذكر نحوه. انتهى

١٤٨٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه (٤/ ٢٧٢): كتاب الأدب باب في النهي عن التجسس، حديث (٤٨٩٠). وعبدالرزاق في مصنفه (١٠/ ٢٣٢): كتاب اللقطة، باب: التجسس، حديث (١٨٩٤٥)، والبيهقي في سننه الكبرى (٨/ ٣٣٤): كتاب الأشربة والحد فيها، باب ما جاء في النهي عن التجسس وفي الشعب (٦/ ٩٩): باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حديث (٧٦٠٤).
وقال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف:
أخرجه أبو داود وابن أبي شيبة وعبدالرزاق والطبراني والبيهقي في الشعب في الثاني والخمسين من طرق عن الأعمش عن زيد بن وهب قال أتى ابن مسعود قيل له: هذا فلان تقطر لحيته خمرًا لفظ أبي داود والباقين نحوه ورواه الحاكم والبزار من رواية أسباط عن الأعمش فقال فيه «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن التجسس» قال البزار تفرد به أسباط وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة والترمذي عن البخاري: أخطأ فيه أسباط والصحيح من رواية أبي معاوية وغيره عن الأعمش أن الله نهانا.

١٤٨٦ ـ أخرجه مسلم (٨/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الغيبة، حديث (٧٠) ـ (٢٥٨٩).
ـ الترمذي (٤/ ٣٢٩)، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في الغيبة، حديث (١٩٣٤).
ـ وأبو داود (٤/ ٢٦٩)، كتاب: الأدب، باب: في الغيبة، حديث (٤٨٧٤).
ـ وأحمد (٢/ ٢٣٠، ٤٥٨).
ـ والبيهقي (١٠/ ٢٤٧)، كتاب: الشهادات، باب: من عضه غيره.
ـ والبغوي في شرح السنة (٦/ ٥١٧)، كتاب: البر والصلة، باب: تحريم الغيبة، حديث (٣٤٥٤).
ـ والبخاري في الأدب المفرد (٤٢٥) كلهم من رواية أبي هريرة.
ـ قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وفي الباب عن أبي برزة وابن عمر وعبدالله بن عمرو.
وقال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف: متفق عليه من حديث أبي هريرة. انتهى

---

(١) قوله: «كالغيلة من الاغتيال» كذا في الصحاح. وفيه يقال: قتله غيلة، وهو أن يخدعه فيذهب به إلى موضع فيقتله فيه. (ع)

عباس رضي الله عنهما: الغيبة إدام كلاب الناس. ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ﴾ تمثيل وتصوير لما يناله المغتاب من عرض المغتاب على أفظع وجه وأفحشه. وفيه مبالغات شتى: منها الاستفهام الذي معناه التقرير. ومنها جعل ما هو في الغاية من الكراهة موصولاً بالمحبة. ومنها إسناد الفعل إلى أحدكم والإشعار بأن أحدًا من الأحدين لا يحب ذلك. ومنها أن لم يقتصر على تمثيل الاغتياب بأكل لحم الإنسان، حتى جعل الإنسان أخًا. ومنها أن لم يقتصر على أكل لحم الأخ حتى جعل ميتًا. وعن قتادة: كما تكره إن وجدت جيفة مدوّدة أن تأكل منها، كذلك فاكره لحم أخيك وهو حي. وانتصب ﴿مَيْتًا﴾ على الحال من اللحم ويجوز أن ينتصب عن الأخ. وقرئ: «ميّتا»، ولما قرّرهم عز وجل بأنّ أحدًا منهم لا يحب أكل جيفة أخيه، عقب ذلك بقوله تعالى: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ معناه: فقد كرهتموه واستقرّ ذلك. وفيه معنى الشرط، أي: إن صحّ هذا فكرهتموه، وهي الفاء الفصيحة، أي: فتحققت ـ بوجوب الإقرار عليكم وبأنكم لا تقدرون على دفعه وإنكاره؛ لإباء البشرية عليكم أن تجحدوا ـ كراهتكم له وتقذركم منه، فليتحقق أيضًا أن تكرهوا ما هو نظيره من الغيبة والطعن في أعراض المسلمين. وقرئ: «فكرهتموه» أي: جبلتم على كراهته. فإن قلت: هلا عدّى بإلى كما عدّى في قوله: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ﴾ وأيهما القياس؟ قلت: القياس تعدّيه بنفسه؛ لأنه ذو مفعول واحد قبل تثقيل حشوه، تقول: كرهت الشيء، فإذا ثقل استدعى زيادة مفعول. وأما تعدّيه بإلى، فتأوّل وإجراء لكره مجرى بغض؛ لأنّ «بغض» منقول من بغض إليه الشيء فهو بغيض إليه، كقولك: حب إليه الشيء فهو حبيب إليه. والمبالغة في التواب للدلالة على كثرة من يتوب عليه من عباده، أو لأنه ما من ذنب يقترفه المقترف إلا كان معفوًا عنه بالتوبة. أو لأنه بليغ في قبول التوبة، منزل صاحبها منزلة من لم يذنب قط، لسعة كرمه. والمعنى: واتقوا الله بترك ما أمرتم باجتنابه والندم على ما وجد منكم منه، فإنكم إن اتقيتم تقبل الله توبتكم وأنعم عليكم بثواب المتقين التائبين. وعن ابن عباس: أن سلمان كان يخدم رجلين من الصحابة ويسوّي لهما طعامهما، فنام عن شأنه يومًا، فبعثاه إلى رسول الله ﷺ يبغي لهما إدامًا، وكان أسامة على طعام رسول الله ﷺ فقال: ما عندي شيء، فأخبرهما سلمان بذلك، فعند ذلك قالا: لو بعثناه إلى بئر سميحة لغار ماؤها، فلما راحا إلى رسول الله ﷺ قال لهما: مالي أرى خضرة اللحم في أفواهكما، فقالا: ما تناولنا لحمًا فقال: إنكما قد اغتبتما (١٤٨٧) فنزلت.

---

١٤٨٧ ـ قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف: (٣/٣٤٨ ـ ٣٤٩): غريب، وعزاه لأبي القاسم الأصبهاني في كتاب الترغيب والترهيب، وللثعلبي في تفسيره.

ـ قال الحافظ: هكذا ذكره الثعلبي وربيعة بغير سند ولا راوٍ. وفي الترغيب لأبي القاسم الأصبهاني من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن عبدالرحمن بن أبي ليلة نحوه. انتهى

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾

﴿مِن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ﴾ من آدم وحوّاء. وقيل: خلقنا كل واحد منكم من أب وأمّ، فما منكم أحد إلا وهو يدلي بمثل ما يدلى به/ ٢/ ١٩٢ب الآخر سواء بسواء، فلا وجه للتفاخر والتفاضل في النسب. والشعب: الطبقة الأولى من الطبقات الست التي عليها العرب، وهي: الشعب، والقبيلة، والعمارة، والبطن، والفخذ، والفصيلة؛ فالشعب يجمع القبائل، والقبيلة تجمع العمائر، والعمارة تجمع البطون، والبطن تجمع الأفخاذ، والفخذ تجمع الفصائل: خزيمة شعب، وكنانة قبيلة، وقريش عمارة، وقصي بطن، وهاشم فخذ، والعباس فصيلة، وسميت الشعوب؛ لأنّ القبائل تشعبت منها. وقرئ: «لتتعارفوا» ولتعارفوا بالإدغام. ولتعرفوا، أي لتعلموا كيف تتناسبون. ولتتعرفوا. والمعنى: أن الحكمة التي من أجلها رتبكم على شعوب وقبائل هي أن يعرف بعضكم نسب بعض. فلا يعتزى إلى غير آبائه، لا أن تتفاخروا بالآباء والأجداد، وتدعوا التفاوت والتفاضل في الأنساب. ثم بين الخصلة التي بها يفضل الإنسان غيره ويكتسب الشرف والكرم عند الله تعالى فقال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ وقرئ: «أنّ» بالفتح، كأنه قيل: لم لا يتفاخر بالأنساب؟ فقيل: لأنّ أكرمكم عند الله أتقاكم لا أنسبكم. وعن النبي ﷺ: أنه طاف يوم فتح مكة، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «الحمد لله الذي أذهب عنكم عبية[1] الجاهلية وتكبرها، يا أيها الناس، إنما الناس رجلان: مؤمن تقي كريم على الله، وفاجر شقيّ هين على الله» (١٤٨٨) ثم قرأ الآية. وعنه عليه الصلاة والسلام: «من سرّه أن يكون أكرم الناس فليتق

---

١٤٨٨ ـ ورد من حديث ابن عمر ومن حديث أبي هريرة.

فأما حديث ابن عمر: فأخرجه الترمذي (٥/ ٣٨٩)، كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الحجرات، حديث (٣٢٧٠).

ـ والبغوي (٦/ ٥٠٦)، كتاب: البر والصلة، باب: الافتخار بالنسب، حديث (٣٤٣٨).

ـ وأبو داود مختصرًا (٢/ ١٧٦)، كتاب: المناسك، باب: الطواف الواجب، حديث (١٨٧٦).

ـ وأبو يعلى مختصرًا (١٠/ ١٣٤)، حديث (٣٤٧) ـ (٥٧٦١).

ـ وعبد بن حميد في مسنده (ص/ ٢٥٣ ـ ٢٥٤)، حديث (٧٩٥).

ـ وذكره الحافظ في المطالب العالية (١/ ٣٣٤) برقم (١١٢٧) مختصرًا. وكذلك الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٤٦).

ـ قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث عبدالله بن دينار إلا من هذا الوجه، وعبدالله بن جعفر يضعف، ضعفه يحيى بن معين وغيره، وهو والد علي بن المديني، وفي الباب =

---

(١) قوله: «عبية الجاهلية» في الصحاح: رجل فيه عبية، أي: كبر وتجبر. وعبية الجاهلية: نخوتها. (ع)

الله» (١٤٨٩). وعن ابن عباس: كرم الدنيا الغني، وكرم الآخرة التقوى. وعن يزيد بن شجرة: مرّ رسول الله ﷺ في سوق المدينة فرأى غلامًا أسود يقول: من اشتراني فعلى شرط لا يمنعني عن الصلوات الخمس خلف رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، فاشتراه رجل فكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يراه عند كل صلاة، ففقده يومًا فسأل عنه صاحبه، فقال: محموم، فعاده ثم سأل عنه بعد ثلاثة أيام فقال: هو لما به، فجاءه وهو في ذمائه[1]. فتولى غسله ودفنه، فدخل على المهاجرين والأنصار أمر

---

= عن أبي هريرة، وابن عباس. انتهى.

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف وقد وثق فيما رواه عن غير عبدالله بن دينار وهذا منها.

وأما حديث أبي هريرة: فأخرجه أبو داود (٤/ ٣٣١)، كتاب: الأدب، باب: في التفاخر بالأحساب، حديث (٥١١٦).

ـ وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣/ ٣٥٠ ـ ٣٥١) لابن المبارك في كتاب البر والصلة، ولابن مردويه في تفسيره.

قال الحافظ في الكشاف: أخرجه الترمذي وابن حبان، وأبو يعلى، وابن أبي حاتم من رواية ابن دينار عن ابن عمر، وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه أبو داود، والترمذي، وأحمد، والبزار، وابن المبارك في البر والصلة من رواية سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عنه نحوه، ومنهم من قال عن سعيد عن أبي هريرة: وعن عبدالملك بن قدامة الجاطبي، حدثني أبي أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ عام فتح مكة، صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد يا أيها الناس، فذكر نحوه وأخرجه. انتهى

١٤٨٩ ـ أخرجه الحاكم (٤/ ٢٧٠)، كتاب: الأدب، باب: لا تتكلموا بالحكمة عند الجاهل.

ـ والعقيلي في الضعفاء (٤/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠)، رقم (١٩٤٦)، وأعله بهشام بن زياد، وقال: ليس لهذا الحديث طريق يثبت. انتهى

ـ وابن حبان في المجروحين (٣/ ٨٨) مختصرًا، وقال: هشام بن زياد أبو المقدام: كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات والمقلوبات عن الأثبات حتى يسبق إلى قلب المستمع أنه كان المعتمد لها، لا يجوز الاحتجاج به. جميعهم من طريق محمد بن كعب القرضي عن ابن عباس.

ـ وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (٣/ ٣٥١ ـ ٣٥٢) لاسحاق بن راهويه في مسنده، ولابن عدي وللبيهقي في الزهد.

قال الحافظ ابن حجر في الكشاف: أخرجه الحاكم والبيهقي وأبو يعلى وإسحاق وعبدالله والطبراني وأبو نعيم في الحلية كلهم من طريق هشام بن زياد أبي المقدام عن محمد بن كعب عن ابن عباس وأتم منه. قال البيهقي في الزهد: تكلموا في هشام بسبب هذا الحديث، وأنه كان يقول: حدثني عن محمد بن كعب ثم ادعى أنه سمعه من محمد، ثم أخرجه البيهقي من طريق عبد الجبار بن محمد العطاردي والد أحمد بن عبدالرحمن الطيبي بن القاسم بن عروة عن محمد بن كعب عن ابن عباس يرفع الحديث نحوه. انتهى

---

(١) قوله: «وهو في ذمائه» في الصحاح «الذماء»: ممدود بقية الروح في المذبوح. (ع)

عظيم، فنزلت (١٤٩٠).

﴿۞ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾

الإيمان: هو التصديق مع الثقة وطمأنينة النفس. والإسلام: الدخول في السلم. والخروج من أن يكون حربًا للمؤمنين بإظهار الشهادتين. ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ فاعلم أنّ ما يكون من الإقرار باللسان من غير مواطأة القلب فهو إسلام، وما واطأ فيه القلب اللسان فهو إيمان. فإن قلت: ما وجه قوله تعالى: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ والذي يقتضيه نظم الكلام أن يقال: قل لا تقولوا آمنا، ولكن قولوا أسلمنا. أو قل لم تؤمنوا ولكن أسلمتم؟ قلت: أفاد هذا النظم تكذيب دعواهم أوّلاً، ودفع ما انتحلوه[1]، فقيل: قل لم تؤمنوا. وروعي هذا النوع من التكذيب أدب حسن حين لم يصرّح بلفظه، فلم يقل: كذبتم، ووضع ﴿لَّمْ تُؤْمِنُوا۟﴾ الذي هو نفي ما ادعوا إثباته موضعه، ثم نبه على ما فعل من وضعه موضع كذبتم في قوله في صفة المخلصين ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥] تعريضًا بأن هؤلاء هم الكاذبون، ورب تعريض لا يقاومه التصريح، واستغنى بالجملة التي هي لم: ﴿تُؤْمِنُوا۟﴾ عن أن يقال: لا تقولوا آمنا، لاستهجان أن يخاطبوا بلفظ مؤدّاه النهي عن القول بالإيمان، ثم وصلت بها الجملة المصدّرة بكلمة الاستدراك محمولة على المعنى، ولم يقل: ولكن أسلمتم، ليكون خارجًا مخرج الزعم والدعوى، كما كان قولهم: ﴿ءَامَنَّا﴾ كذلك، ولو قيل: ولكن أسلمتم، لكان خروجه في معرض التسليم لهم والاعتداد بقولهم وهو غير معتدّ به. فإن قلت: قوله: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ بعد قوله تعالى: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟﴾ يشبه التكرير من غير استقلال بفائدة متجددة. قلت: ليس كذلك، فإن فائدة قوله: ﴿لَّمْ تُؤْمِنُوا۟﴾ هو تكذيب

---

١٤٩٠ ـ ذكره الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (٣/ ٣٥٣) وعزاه للثعلبي.
وقال الحافظ ابن حجر: هكذا ذكره الثعلبي والواحدي بغير سند. انتهى

---

(١) قال محمود: «وجه هذا النظم تكذيب دعواهم أولاً... الخ» قال أحمد: ونظير هذا النظم ومراعاة هذه اللطيفة قوله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾ ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾ ولما كان مؤدى هذا تكذيب الله تعالى لهم في شهادتهم برسالة النبي ﷺ قدم على ذلك مقدمة تلخص المقصود وتخلصه من حوادث الوهم ونوائبه، فقال بين الكلامين: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ﴾، ثم قال بعد ذلك: ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾ فتلخص من ذلك أنهم كذبوا فيما ادعوه من شهادة قلوبهم الحق؛ لأن ذلك حقيقة الشهادة، لا أنهم كذبوا في أن رسول الله ﷺ رسول من الله وكان المخلص من ذلك قوله جل وعلا: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ﴾.

دعواهم، وقوله: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ توقيت لما أمروا به أن يقولوه، كأنه قيل لهم ﴿وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ حين لم تثبت مواطأة قلوبكم لألسنتكم؛ لأنه كلام واقع موقع الحال من الضمير في ﴿قُولُوٓا۟﴾ وما في (لما) من معنى التوقع: دال على أن هؤلاء قد آمنوا فيما بعد ﴿لَا يَلِتْكُم﴾ لا ينقصكم ولا يظلمكم. يقال: ألته السلطان حقه أشدّ الألت، وهي لغة غطفان. ولغة أسد وأهل الحجاز: لاته ليتا. وحكى الأصمعي عن أمّ هشام السلولية أنها قالت: الحمد لله الذي لا يفات ولا يلات، ولا تصمه الأصوات[1]. وقرئ باللغتين «لا يلتكم» ولا يألتكم. ونحوه في المعنى ﴿فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا﴾ [الأنبياء: ٤٧]. ومعنى طاعة الله ورسوله/ ٢/ ١٩٣أ: أن يتوبوا عما كانوا عليه من النفاق ويعقدوا قلوبهم على الإيمان ويعملوا بمقتضياته، فإن فعلوا ذلك تقبل الله توبتهم، ووهب لهم مغفرته. وأنعم عليهم بجزيل ثوابه. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنّ نفرًا من بني أسد قدموا المدينة في سنة جدبة، فأظهروا الشهادة، وأفسدوا طرق المدينة بالعذرات، وأغلوا أسعارها، وهم يغدون ويروحون على رسول الله ﷺ ويقولون: أتتك العرب بأنفسها على ظهور رواحلها، وجئناك بالأثقال والذراري، يريدون الصدقة ويمنون عليه، فنزلت.

﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾

ارتاب: مطاوع رابه إذا أوقعه في الشك مع التهمة. والمعنى: أنهم آمنوا ثم لم يقع في نفوسهم شك فيما آمنوا به، ولا اتهام لمن صدّقوه واعترفوا بأنّ الحق منه. فإن قلت: ما معنى ثم هٰهنا وهي للتراخي وعدم الارتياب يجب أن يكون مقارنًا للإيمان لأنه وصف فيه، لما بينت من إفادة الإيمان معنى الثقة والطمأنينة التي حقيقتها التيقن وانتفاء الريب؟ قلت: الجواب على طريقين، أحدهما أنّ من وجد منه الإيمان ربما اعترضه الشيطان أو بعض المضلين بعد ثلج الصدر فشككه وقذف في قلبه ما يثلم يقينه، أو نظر هو نظرًا غير سديد يسقط به على الشك ثم يستمرّ على ذلك راكبًا رأسه لا يطلب له مخرجًا، فوصف المؤمنون حقًا بالبعد عن هذه الموبقات. ونظيره قوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟﴾ [فصلت: ٣٠] والثاني: أنّ الإيقان وزوال الريب لما كان ملاك الإيمان أفرد بالذكر بعد تقدّم الإيمان، تنبيهًا على مكانه؛ وعطف على الإيمان بكلمة التراخي إشعارًا باستقراره في الأزمنة

---

(١) قوله: «ولا تصمه الأصوات» إن كان من الوصم فالمعنى: لا تصدعه الأصوات ولا تعيبه، وإن كان من الصمم فالمعنى: لا تجد أصم. وفي الصحاح «الوصم»: الصدع والعيب. وفيه «أصممته»: وجدته أصم. (ع)

المتراخية المتطاولة غضًا جديدًا. ﴿وَجَٰهَدُواْ﴾ يجوز أن يكون المجاهد منويًا وهو العدوّ المحارب أو الشيطان أو الهوى. وأن يكون جاهد مبالغة في جهد. ويجوز أن يراد بالمجاهدة بالنفس: الغزو، وأن يتناول العبادات بأجمعها، وبالمجاهدة بالمال: نحو ما صنع عثمان رضي الله عنه في جيش العسرة، وأن يتناول الزكوات وكل ما يتعلق بالمال من أعمال البر التي يتحامل فيها الرجل على ماله لوجه الله تعالى ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ الذين صدقوا في قولهم آمنا، ولم يكذبوا كما كذب أعراب بني أسد، أو هم الذين إيمانهم إيمان صدق وإيمان حق وجدّ وثبات.

﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٦﴾﴾

يقال: ما علمت بقدومك، أي: ما شعرت به ولا أحطت به. ومنه قوله تعالى: ﴿أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ﴾ وفيه تجهيل لهم.

﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا۟ ۖ قُل لَّا تَمُنُّوا۟ عَلَىَّ إِسْلَٰمَكُم ۖ بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَٰنِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾﴾

يقال: منّ عليه بيد أسداها إليه، كقولك: أنعم عليه وأفضل عليه. والمنة: النعمة التي لا يستثيب مسديها من يزلها إليه[1]؛ واشتقاقها من المنّ الذي هو القطع، لأنه إنما يسديها إليه ليقطع بها حاجته لا غير، من غير أن يعمد لطلب مثوبة. ثم يقال: منّ عليه صنعه، إذا اعتده عليه منة وإنعامًا. وسياق هذه الآية فيه لطف ورشاقة، وذلك أنّ الكائن من الأعاريب قد سماه الله إسلامًا، ونفى أن يكون كما زعموا إيمانًا؛ فلما منوا على رسول الله ﷺ ما كان منهم قال الله سبحانه وتعالى لرسوله عليه الصلاة والسلام: إنّ هؤلاء يعتدّون عليك بما ليس جديرًا بالاعتداد به من حدثهم الذي حق تسميته أن يقال له إسلام. فقل لهم: لا تعتدّوا على إسلامكم، أي حدثكم المسمى إسلامًا عندي لا إيمانًا. ثم قال: بل الله يعتد عليكم أن أمدّكم بتوفيقه حيث هداكم للإيمان على ما زعمتم وادعيتم أنكم أرشدتم إليه ووفقتم له إن صحّ زعمكم وصدقت دعواكم، إلا أنكم تزعمون وتدعون ما الله عليم بخلافه. وفي إضافة الإسلام إليهم وإيراد الإيمان غير مضاف: ما لا يخفى على المتأمل، وجواب الشرط محذوف لدلالة ما قبله عليه، تقديره: إن كنتم صادقين في ادعائكم

---

(١) قوله: «من يزلها إليه» في الصحاح: أزللت إليه نعمته، أي: أستديتها إليه. وفي الحديث «من أزلت إليه نعمة فليشكرها» وأزللت شيئًا من حقه، أي: أعطيت اهـ. (ع)

الإيمان، فللّه المنة عليكم. وقرئ: «إن هداكم» بكسر الهمزة. وفي قراءة ابن مسعود رضي الله عنه: إذ هداكم. وقرئ: «تعلمون» بالتاء والياء، وهذا بيان لكونهم غير صادقين في دعواهم، يعني أنه عزّ وجل يعلم كل مستتر في العالم ويبصر كل عمل تعملونه في سركم وعلانيتكم، لا يخفى عليه منه شيء، فكيف يخفى عليه ما في ضمائركم ولا يظهر على صدقكم وكذبكم، وذلك أنّ حاله مع كل معلوم واحدة لا تختلف.

عن رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة الحجرات أعطي من الأجر بعدد من أطاع الله ومن عصاه» (١٤٩١)./ ٢/ ١٩٣ب.

---

١٤٩١ ـ تقدم رقم (٣٤٦)

وقال الحافظ: أخرجه الثعلبي وابن مردويه والواحدي من طرق عن أبي بن كعب به. انتهى



obeikandl.com